الأفتاء

نشرة دورية تصدرها دائرة الإفتاء العام بالمملكة الأردنية الهاشمية

في ذكرى المولد النبوي الشريف

مولد الهادي مولد حضارة

تعدد الجمعة في البلدة الواحدة

من ذاكرة المكان

العدد التاسع والعشرون
ربيع الأول ١٤٣٨ هـ/ كانون الأول ٢٠١٦ م

الموقع الإلكتروني لدائرة الإفتاء
www.aliftaa.jo

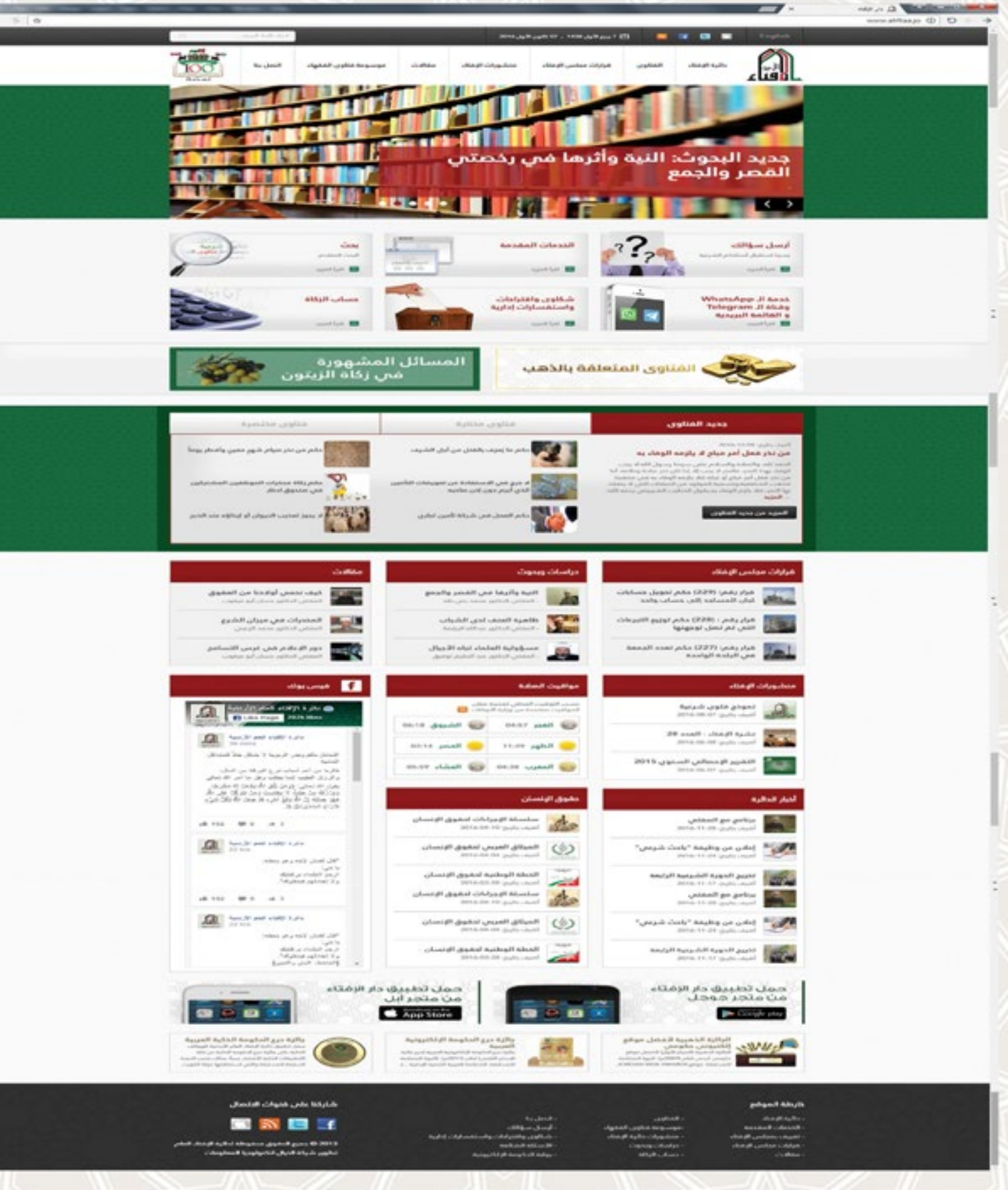

الإفتاء

نشرة دورية تصدرها دائرة الإفتاء العام بالمملكة الأردنية الهاشمية

العدد التاسع والعشرون ربيع الأول ١٤٣٨ هـ كانون الأول ٢٠١٦ م

محتويات العدد

الافتتاحية في ذكرى المولد النبوي الشريف	٢
مقالات	٤
قرارات مجلس الإفتاء	١١
من ذاكرة المكان موقع معركة مؤتة	١٦
فتاوى منتقاة	١٩
ملخص البحث العلمي مسؤولية العلماء والدعاة تجاه أجيال الأمة في فهم حقيقة الإسلام	٢٧
أقوال علماء المذاهب الأربعة في المولد النبوي	٣٠
قطوف دانية	٣٢
رجال لهم بصمات في التاريخ الإسلامي (الإمام الغزالي)	٣٤
صدر حديثاً (كتاب بحوث المؤتمر الدولي)	٣٦
مقرئ المسجد الأقصى المبارك (الشيخ محمد رشاد الشريف)	٣٧
من مديريات وأقسام الإفتاء العام قسم تكنولوجيا المعلومات	٣٩
أخبار ونشاطات الدائرة	٤١
Selected Fatwas	٥٧
Resolutions of Iftaa' Board	٦٢
The Prophet`s Birth Anniversary	٦٤

واقعية التشريع الإسلامي ٧

حكم توزيع التبرعات التي لم تصل لوجهتها ١٣

حكم الاحتفال بالمولد النبوي الشريف ٢٠

The Prophet`s Birth Anniversary ٦٤

المشرف العام
سماحة الشيخ عبد الكريم الخصاونة

المدير المسؤول
عطوفة الأمين د. محمد الخلايلة

مدير الإعداد
المفتي د. حسان أبو عرقوب

فريق الإعداد
المفتي د. مناف مريان
المفتي عمر الروسان
الشيخ صخر العكور
الشيخ جاد الله بسام

ترجمة
أحمد إسماعيل السرخي

تصميم وإخراج
عبيدة عوض أبو عرقوب

رقم الإيداع لدى المكتبة الوطنية (د / ٧٥٠ / ٢٠١٣)

الافتتاحية

في ذكرى المولد النبوي الشريف

سماحة المفتي العام الشيخ عبد الكريم الخصاونة

الحمد لله ربِّ العالمين، والصلاة والسلام على صاحب الذكرى العطرة، المبعوث رحمة للعالمين، سيدنا محمد وعلى آله وأصحابه ومن سار على نهجهم واهتدى بهديهم إلى يوم الدين، وبعد:

فقد كان العالم قبل مولد النبي محمد صلى الله عليه وسلم في حالة من الفساد والفوضى والظلم والاضطراب، سيطرت عليه الوثنية، وعمَّ فيه الفساد، واضطربت النفوس، وخربت الضمائر، وخوت القلوب، وامتلأت الأرض بتصورات وأفكار زائفة، وخرافات وأساطير كاذبة، وأوهام اختلط فيها الحق بالباطل والصحيح بالزائف، وعبث الناس بميراث الأنبياء.

في خضم هذا التيه وقف الضمير البشري حائراً، لا يستقر على حال، ولا يثبت على أمر، وكيف يثبت، بل كيف يفكر من لم يبقَ له من كرامة سوى تقديس الخرافات، وعبادة الأصنام، يسجد لها من دون الله، فأي هوان، وأيّ ذلٍّ أكبر من ذلك؟!(وَمَنْ يُهِنِ اللَّهُ فَمَا لَهُ مِنْ مُكْرِمٍ) الحج/ ١٨.

روى البخاري عن أَبِي رَجَاءٍ الْعُطَارِدِي قال: «كُنَّا نَعْبُدُ الْحَجَرَ، فَإِذَا وَجَدْنَا حَجَرًا هُوَ أَخْيَرُ مِنْهُ أَلْقَيْنَاهُ وَأَخَذْنَا الآخَرَ، فَإِذَا لَمْ نَجِدْ حَجَرًا جَمَعْنَا جُثْوَةً مِنْ تُرَابٍ، ثُمَّ جِئْنَا بِالشَّاةِ فَحَلَبْنَاهُ عَلَيْهِ، ثُمَّ طُفْنَا بِهِ، فَإِذَا دَخَلَ شَهْرُ رَجَبٍ قُلْنَا مُنَصِّلُ الأَسِنَّةِ، فَلاَ نَدَعُ رُمْحًا فِيهِ حَدِيدَةٌ وَلاَ سَهْمًا فِيهِ حَدِيدَةٌ إِلاَّ نَزَعْنَاهُ وَأَلْقَيْنَاهُ شَهْرَ رَجَبٍ».

هكذا كان العالم يموج في أباطيل وخرافات، وكأنهم في بحر لُجيّ عميق، يتنقلون في ظلمات كثيفة بعضها فوق بعض، إذا أخرج الإنسان يده لم يكد يراها(وَمَنْ لَمْ يَجْعَلِ اللَّهُ لَهُ نُورًا فَمَا لَهُ مِنْ نُورٍ) النور/ ٤٠.

ولما أراد الله عز وجل الليل أن ينجلي، وللظلم أن يزول، وللباطل أن يندحر، أذن الله تعالى بميلاد نبيه صلى الله عليه وسلم، فأظهره كما تظهر الشمس بانبعاث أنوارها الساطعة، فتفجر النهار المنير، وتلاشت ظلمة الليل الداكن.

ولد الهدى فالكائنات ضياء
وفم الزمان تبسم وثناء

فلما وضعته أمه صلى الله عليه وسلم أضاء العالم كله إيذاناً بمولد عالَمٍ جديد (قَدْ جَاءَكُمْ مِنَ اللَّهِ نُورٌ وَكِتَابٌ مُبِينٌ) المائدة/ ١٥.

وبمولده صلى الله عليه وسلم دبّت الحياة في الكون، وظهر دين التوحيد، وشاءت إرادة الله تعالى أن تنطلق الرسالة من بقعة مباركة لم يكن لها تأثير وقتئذٍ على مسرح الحياة، في وادٍ غير ذي زرع، منقطع بمائه عن الحياة والأحياء، تمتد الصحارى من حولها فلا يبلغه أحد إلا بشق الأنفس.

إنه المنّة العظمى على العرب، إذ أرسل إليهم خاتم المرسلين، رسولاً عربياً من أنفسهم وخصَّ المؤمنين بالذكر، وإن كان رحمة للعالمين لأنهم هم المنتفعون ببعثته، قال تعالى:(لَقَدْ مَنَّ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولًا مِنْ أَنْفُسِهِمْ يَتْلُو عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَإِنْ كَانُوا مِنْ قَبْلُ لَفِي ضَلَالٍ مُبِينٍ) آل عمران/ ١٦٤.

ولد الرسول صلى الله عليه وسلم وبُعث بالرسالة الإسلامية السمحة، والعرب منهمكون في دنياهم وهم أشتات دون رابط، وأحياء من غير هدف ولا غرض، مع أنهم عرفوا أمره، وخبروا شأنه، لكنه حمل الرسالة المباركة بقوة، لا يسانده سلطان، ولا يناصره جيش، ولا يقربهم أو يستميلهم بمال، فقابلوه بالعناد والرفض والسخرية والاستهزاء، وآذوهُ في نفسه وأهله وصحبه، ولسان حاله يقول:(إِنْ تُعَذِّبْهُمْ فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَ وَإِنْ تَغْفِرْ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ) المائدة/ ١١٨، (اللهم اغفر لقومي؛ فإنهم لا يعلمون).

وذكرت كتب السيرة أنه رفع يديه وقال: (اللَّهُمَّ أُمَّتِي أُمَّتِي)، وَبَكَى، فَقَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ:(يَا جِبْرِيلُ، اذْهَبْ إِلَى مُحَمَّدٍ -وَرَبُّكَ أَعْلَمُ- فَسَلْهُ مَا يُبْكِيكَ)؟ فَأَتَاهُ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلام فَسَأَلَهُ فَأَخْبَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَا قَالَ -وَهُوَ أَعْلَمُ-، فَقَالَ اللَّهُ: (يَا جِبْرِيلُ، اذْهَبْ إِلَى مُحَمَّدٍ فَقُلْ: إِنَّا سَنُرْضِيكَ فِي أُمَّتِكَ وَلَا نَسُوءُكَ) رواه مسلم، وهذا موافق لقوله تعالى:(وَلَسَوْفَ يُعْطِيكَ رَبُّكَ فَتَرْضَى) الضحى/ ٥.

حمّل المصطفى صلى الله عليه وسلم الرسالة الإسلامية، ولم يأبه لقول الجهلة والمغرضين والمشككين، وإنما كان يقول:(إن لم يكن بك علي غضب فلا أبالي).

فما وهن عزمه وما ضعف وما استكان، وإنما قابل الأذى بالصبر، والسفه بالحلم، وكيف يضعف وقد فطره خالقه على جماع ما حملت به الأنفس الإنسانية من كمال وجمال ونوال. لو اجتمعت فضائل أهل الحكمة والعلم جميعاً منذ كانت الحياة، وجعلت في إنسان واحد ما بلغت مثل ما بلغت في نفس النبي صلى الله عليه وسلم، أي أن هذه النفس هي النفس الكبرى الزكية المتفردة بالطهر والزكاة، ولا يعرف التاريخ رجلاً كمّله ربه وأدبه وأحسن خلقه كسيدنا محمد صلى الله عليه وسلم، ولهذا لا نستغرب أن الإنسانية به تتحول وتنمو وتخرج من الظلمات إلى النور، ومن جور الأديان إلى عدل الإسلام، ومن ضيق الدنيا إلى سعة الدنيا والآخرة، فترسخت في الأرض مبادئ جيل يخاطب العالم: «متى استعبدتم الناس وقد ولدتهم أمهاتهم أحراراً»، فما أعظم منتك وعطائك يا ربّ العالمين!

هذا هو النبي المصطفى صلى الله عليه وسلم، الذي نحتفي اليوم بذكرى ولادته، والناس ينظرون إلى ما في نفوس أتباعه من هذا الدين، وإلى ما في أخلاقهم من خُلقه، وإلى ما في أيديهم من تراثه..

ولكن علينا أن نعلم بأن الجمع بين راحة البال وبلوغ الآمال مستحيل، ولا يمكن أن نتجاوز الأخطار والتحديات إلا في جمع الكلمة وتوحيد الصف، وأن نكون يداً واحدة، وقلباً واحداً وصفاً واحداً في مواجهة التحديات والأخطار التي تحيط بهذا الوطن، من معظم الجهات، والله تعالى لن يخذل خير أمة أخرجت للناس، والرسول صلى الله عليه وسلم يقول: (مثل أمتي مثل المطر: لا يُدرى أوّله خيرٌ أم آخره) رواه الترمذي.

قال البيضاوي في شرح هذا الحديث: «نفى تعلق العلم بتفاوت طبقات الأمة في الخيرية، وأراد به نفي التفاوت لا اختصاص كلٍّ منهم بخاصية، كما أن كل نوبة من نوب المطر لها فائدة، وكذلك المسلمون.

فإن الأولين آمنوا بما شاهدوا من المعجزات، وتلقوا دعوة الرسول بالإجابة والإيمان، والآخرين آمنوا بالغيب لما تواتر عندهم من الآيات، واتبعوا الذين من قبلهم بالإحسان، وكما اجتهد الأولون في التأسيس والتمهيد، اجتهد المتأخرون في التحرير والتلخيص، وصرفوا عمرهم في التقرير والتأكيد، وكلٌّ مغفور، وسعيه مشكور، وأجره موفور».

ومن أجل بلوغ المرام، ومجاوزة الضعف والوهن، والحفظ من الفتن والمحن؛ فلا بد من أن نستمسك بما أوصى به الحبيب المصطفى عليه الصلاة والسلام، فقد أمرنا أن نستمسك بالكتاب والسنة وآل البيت الأطهار.

عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (تركت فيكم أمرين لن تضلوا ما تمسكتم بهما: كتاب الله وسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم) رواه مالك.

وعن زيد بن أرقم رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (إِنِّي تَارِكٌ فِيكُمْ مَا إِنْ تَمَسَّكْتُمْ بِهِ لَنْ تَضِلُّوا بَعْدِي أَحَدُهُمَا أَعْظَمُ مِنَ الآخَرِ: كِتَابُ اللهِ حَبْلٌ مَمْدُودٌ مِنَ السَّمَاءِ إِلَى الأَرْضِ، وَعِتْرَتِي أَهْلُ بَيْتِي، وَلَنْ يَتَفَرَّقَا حَتَّى يَرِدَا عَلَيَّ الْحَوْضَ، فَانْظُرُوا كَيْفَ تَخْلُفُونِي فِيهِمَا) رواه الترمذي والنسائي.

نسأل الله أن يجمع شمل الأمة وأن يوحد كلمتها في ظل الراية الهاشمية المباركة، وأن يبقى هذا الوطن آمناً مطمئناً في ظل حضرة صاحب الجلالة الهاشمية الملك عبدالله الثاني ابن الحسين المعظم حفظه الله ورعاه.

المقالات

مولد الهادي... مولد حضارة

عطوفة الأمين العام د. محمد الخلايلة

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على صاحب الذكرى العطرة، سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

يقول الله سبحانه وتعالى: (قَدْ جَاءَكُمْ مِنَ اللَّهِ نُورٌ وَكِتَابٌ مُبِينٌ، يَهْدِي بِهِ اللَّهُ مَنِ اتَّبَعَ رِضْوَانَهُ سُبُلَ السَّلامِ وَيُخْرِجُهُمْ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ بِإِذْنِهِ وَيَهْدِيهِمْ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ) المائدة / ١٥-١٦.

إن الله سبحانه وتعالى أراد للإنسان أن يكون مكرماً منذ بدء خلقه، وتتويجاً لهذا التكريم الإلهي أرسل الله تعالى الأنبياء والرسل لهداية الناس وإخراجهم من ظلماتِ الجاهلية إلى نورِ المعرفةِ الإلهية التي تهدي الناس إلى طريق النجاة، ورسخ سبحانه هذا التكريم في جميع الشرائع السماوية وعلى لسان جميع الرسل الذين أرسلهم لهداية هذا الإنسان والأخذ بيده لما فيه خيره، ونجاته في الدنيا والآخرة.

وكلما حاد الإنسان عن هذا المنهج الرباني على مر العصور أرسل الله تعالى من الرسل والأنبياء ما يرد الإنسان إلى جادة الصواب لا سيما فيما يتعلق بالذات الإنسانية وتحقيق عزتها وكرامتها ونيل حقوقها.

وكانت ولادة نبينا محمد صلى الله عليه وسلم قمة التكريم الرباني للإنسان، فقال تعالى: (وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ) الإسراء / ٧٠.

ذلك أن البشرية قبل مولده صلى الله عليه وسلم كانت تموج بالظلم والاضطهاد وكان الجهل والفساد قد استشرى في العالم أجمع، بالإضافة إلى التدهور الحضاري والانحلال الأخلاقي، والتفكك الاجتماعي، إضافة إلى تحريف الأديان التي جاء بها الأنبياء عليهم السلام حيث أصبحت الديانات فريسة العابثين والمتلاعبين، ولعبة المحرفين والمنافقين، حتى فقدت روحها وشكلها التي جاء بها الأنبياء السابقون.

كانت الحضارات السائدة إبان ولادة النبي صلى الله عليه وسلم من الفرس والروم والهند واليونان تعيش حياة أساطير وخرافات وانحطاط ثقافي وديني في كافة مجالات الحياة سواء على الصعيد الاجتماعي أم الثقافي، أضف إلى ذلك جانب العبادات التي تمثل الجانب الروحي الإيماني.

ويكفي نظرة واحدة إلى ممارسات تلك الشعوب تجاه الإنسان نفسه لتدرك مدى الانحطاط الذي وصلت إليه البشرية، فقد كانوا يتلذذون بالقتل من خلال ما يسمى بالمصارعة التي لا تنتهي إلا بقتل أحد المتصارعين، والنظرة الدونية للمرأة، حيث كان الصراع الفكري سائداً آنذاك هل المرأة روح بجسد أم جسد بلا روح، ولم يكن العرب في الجزيرة العربية أفضل حالاً، فقد كان الغزو والسلب والنهب أحد المصادر الرئيسية

للرزق، وكانت تشتعل الحروب لسنوات طويلة وتزهق فيها الأرواح بسبب ناقة أو طائر، وكان آخرها حرب بعاث التي استمرت ما يزيد عن مائة عام ولم تقف إلا في ظل القيم الإسلامية.

كانت ولادة النبي صلى الله عليه وسلم إيذاناً ببدء حضارة جديدة تعيد للإنسان كرامته وتحقق أمنه واستقراره، لترتقي من براثن الجهل والانحطاط وسفك الدماء والجاهلية العمياء إلى بر الرحمة والعدالة والرفق، قال تعالى: (وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِلْعَالَمِينَ) الأنبياء / ١٠٧.

جاء النبي صلى الله عليه وسلم رحمةً للعالم أجمع ولم تقتصر رحمته على المؤمنين به، بل جاوزتها إلى من حاربه وآذاه، وصدّ الناس عن الدين الحق، فها هو يضرب أروع الأمثال في الرفق بالمخالفين له في الدين والعقيدة، حين يأتيه ملك الجبال يستأذنه بالانتقام ممن آذوه وأدموا قدميه الشريفتين، فيقول له: (عسى الله أن يخرج من بين أظهرهم من يعبد الله)، فقد جاء النبي صلى الله عليه وسلم لبناء الحضارة وليس لهدمها أو الانتقام لنفسه، وهي لا شك دعوة لإنسان هذا العصر بأن يتجاوز الكثير من الأمور تجنباً للدمار والهدم الذي نراه في مجتمعات المسلمين اليوم مما لا يقره دين ولا عقل.

ومن هنا فقد بدأ النبي صلى الله عليه وسلم ببناء الإنسان الذي هو أساس الحضارة، لتتجلى فيه الإنسانية بأبهى صورها، من خلال إيقاظ الروح وربطها بالعقل وتحفيز هذا العقل للتفكير والتدبر والتأمل لإيجاد التناسب بين واقع الإنسان وفطرته التي فطره الله عليها، (أَفَلَا تَتَفَكَّرُونَ)، (أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ)، (أَفَلَا يَعْقِلُونَ)، لصناعة الإنسان المتكامل، المتسلح بالقيم، القادر على إنتاج الحضارة التي تشع نوراً على البشرية جمعاء.

بدأ صلى الله عليه وسلم تشكيل الحضارة الإنسانية من جديد بالدعوة إلى تحرير الإنسان من العبودية لغير الله عز وجل، ليكون إنساناً حراً طليقاً في مدارج الكون والحياة، وتحرير العقل من خرافات الجاهلية، والعادات الموروثة التي تؤدي إلى تخلف البشرية وتدميرها، واحتقار الآخرين، وتتجلى قيمة البناء الحضاري للإنسان الذي بناه النبي صلى الله عليه وسلم، من خلال الحوار الذي دار بين النجاشي وجعفر بن أبي طالب رضي الله عنه، حين لخص جعفر رضي الله عنه أسس الإسلام ومبادئه التي تشربها من النبي صلى الله عليه وسلم، فَقَالَ: «أَيُّهَا الْمَلِكُ، كُنَّا قَوْمًا أَهْلَ جَاهِلِيَّةٍ نَعْبُدُ الْأَصْنَامَ، وَنَأْكُلُ الْمَيْتَةَ وَنَأْتِي الْفَوَاحِشَ، وَنَقْطَعُ الْأَرْحَامَ، وَنُسِيءُ الْجِوَارَ يَأْكُلُ الْقَوِيُّ مِنَّا الضَّعِيفَ، فَكُنَّا عَلَى ذَلِكَ حَتَّى بَعَثَ اللهُ إِلَيْنَا رَسُولًا مِنَّا نَعْرِفُ نَسَبَهُ، وَصِدْقَهُ، وَأَمَانَتَهُ، وَعَفَافَهُ، « فَدَعَانَا إِلَى اللهِ لِنُوَحِّدَهُ، وَنَعْبُدَهُ، وَنَخْلَعَ مَا كُنَّا نَعْبُدُ نَحْنُ وَآبَاؤُنَا مِنْ دُونِهِ مِنَ الْحِجَارَةِ وَالْأَوْثَانِ، وَأَمَرَنَا بِصِدْقِ الْحَدِيثِ، وَأَدَاءِ الْأَمَانَةِ، وَصِلَةِ الرَّحِمِ، وَحُسْنِ الْجِوَارِ، وَالْكَفِّ عَنِ الْمَحَارِمِ، وَالدِّمَاءِ، وَنَهَانَا عَنِ الْفَوَاحِشِ، وَقَوْلِ الزُّورِ، وَأَكْلِ مَالَ الْيَتِيمِ، وَقَذْفِ الْمُحْصَنَةِ، وَأَمَرَنَا أَنْ نَعْبُدَ اللهَ وَحْدَهُ لَا نُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا، وَأَمَرَنَا بِالصَّلَاةِ، وَالزَّكَاةِ، وَالصِّيَامِ». مسند الإمام أحمد

إن هذا الحوار الدائر بين جعفر بن أبي طالب والنجاشي، وما احتواه من مبادئ؛ يمثل إنموذجاً في سلم الحضارة الإنسانية بأبهى صورها، حيث تظهر النقلة النوعية بين ما كانوا عليه قبل بعثة النبي صلى الله عليه وسلم وبين ما أصبحوا عليه من خلال القيم التي زرعها النبي صلى الله عليه وسلم في أصحابه والمتمثلة بما ذكره جعفر بن أبي طالب من أداء الأمانة وصدق الحديث وغيرها من القيم السامية.

هذه القيم رسخها النبي صلى الله عليه وسلم في قلوب أصحابه في المسجد الذي كان بناؤه أول عمل قام به بعد هجرته إيماناً منه بأنه لا يمكن بناء الحضارة إلا من خلال ربط الأمة بدينها وعقيدتها وغرس القيم، وهذا لا يتحقق إلا بالمسجد الذي هو أساس صياغة الشخصية المسلمة، والبناء الحضاري؛ ففي المسجد تلتقي القلوب والأرواح وتتصافى، فتتخلص من أدران الشهوات والنزاعات الجاهلية المقيتة، فيتخرج إنسان المسجد مسلماً بالقيم النبيلة السامية، قادراً على العمل والبناء.

إن العقد الحضاري الذي أراده النبي صلى الله عليه وسلم لا يكتمل إلا من خلال علاقة الإنسان بأخيه الإنسان فعندما تقوم هذه العلاقة على الثقة المتبادلة والمودة والرحمة والتعاون والبناء بين أفراد المجتمع الواحد فإن ذلك البناء الحضاري سوف يزدهر وينمو ويبلغ أوجه، قال تعالى: (وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ) المائدة / ٢.

وقال صلى الله عليه وسلم: «مثل المؤمنين في توادهم وتعاطفهم وتراحمهم كمثل الجسد الواحد إذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الجسد بالسهر والحمى». متفق عليه

لقد رسّخ النبي صلى الله عليه وسلم أواصر الأخوة بين أفراد المجتمع الإسلامي واستأصل من بينهم شأفة العداوة والبغضاء والحروب والثارات التي أزهقت الأرواح وأراقت الدماء من خلال مؤاخاته صلى الله عليه وسلم بين الأنصار أنفسهم من الأوس والخزرج، ثم عزز اللحمة بين أفراد المجتمع من خلال مؤاخاته بين المهاجرين والأنصار لإزالة جميع الفوارق الطبقية والنعرات الجاهلية من بينهم لتأهيلهم لبناء الحضارة وهو ما كان.

إن ما فعله النبي صلى الله عليه وسلم يعتبر في عصرنا الحاضر من مسلمات النظرات الإدارية في العالم، التي تعتبر أهم العوامل التي تنعكس على العمل والإنتاج والتقدم والبناء، ذلك أن الاختلاف والفرقة هما أساس انحدار الأمم والمؤسسات وتخلفها وزوال حضارتها وتقدمها، وهو مصداق قوله تعالى: (وَلاَ تَنَازَعُوا فَتَفْشَلُوا وَتَذْهَبَ رِيحُكُمْ) الأنفال / ٤٦. والتاريخ شاهد على ذلك أيضاً، فالنزاعات التي كانت في الجزيرة العربية جعلت العرب قبل الإسلام أبعد ما يكونون عن بناء حضارة أو عمران، بل انحدرت بهم إلى أعماق الجاهلية والظلم والاستبداد والتخلف.

وليس المقصود بترك النزاع والافتراق عدم وجود الاختلاف، فالاختلاف سنة الله تعالى في الكون قال تعالى: (وَلَا يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ) هود / ١١٨، ولكن المقصود هو توجيه هذا الاختلاف باعتباره تنوعاً يثري الحياة الإنسانية والحضارية ويوجهها توجيهاً فكرياً صحيحاً من خلال تبادل الأفكار والآراء والاستفادة من تجارب الآخرين من خلال الحوار البناء، وهو من القواعد الأساسية التي أرساها ديننا الحنيف، فقد قال تعالى: (ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ) النحل / ١٢٥، فأي مثال للرقي والحرية الفكرية أعظم من هذا المثال، وقال تعالى: (قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ) آل عمران / ٦٤، فهذه دعوة صريحة من القرآن الكريم إلى محاورة أصحاب الثقافات والديانات الأخرى للوصول إلى القواسم المشتركة التي تمثل قاعدة لبناء الحضارة، وبذلك يكون الاختلاف سبباً لبناء الحضارة لا لهدمها، والحمد لله رب العالمين.

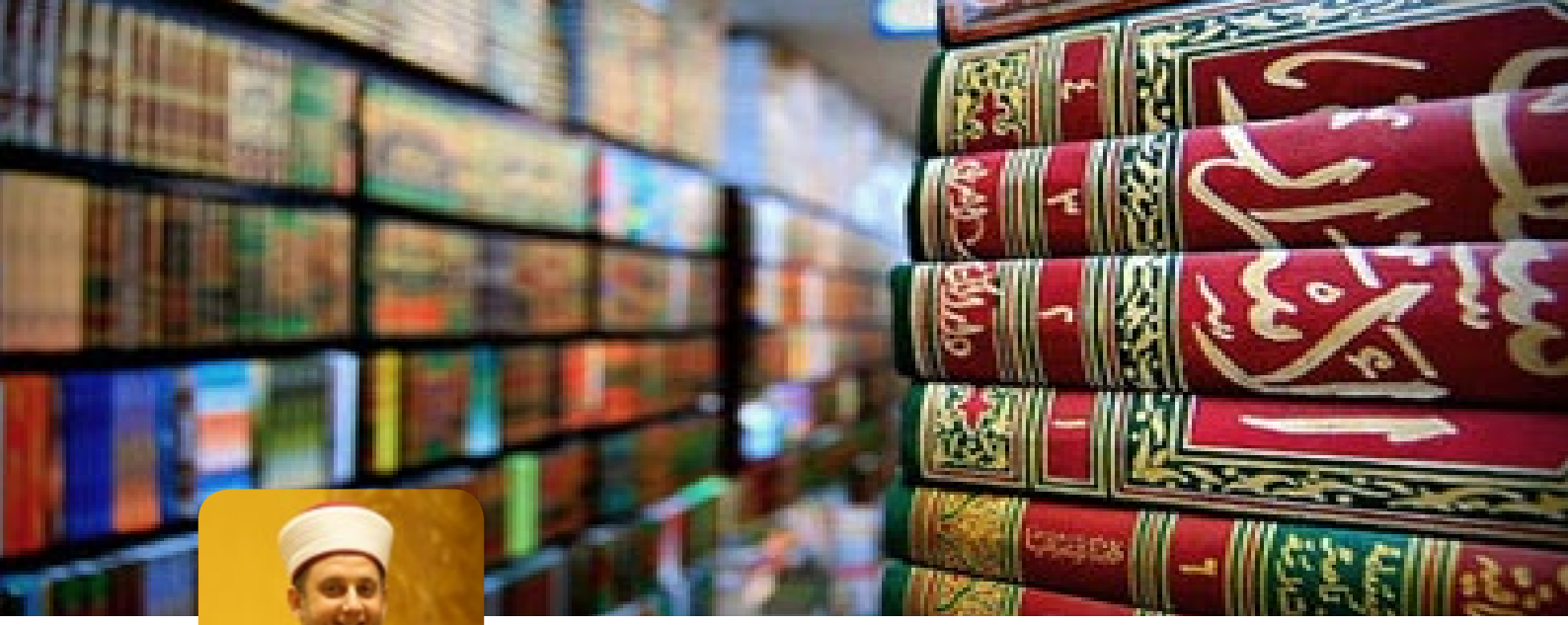

واقعية التشريع الإسلامي

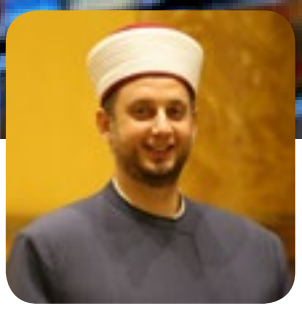

المفتي د. حسان أبوعرقوب

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على سيدنا محمد المبعوث رحمة للعالمين، وعلى آله الطيبين الطاهرين، ومن سار على دربهم إلى يوم الدين، أما بعد:

فالمقصود بواقعية التشريع: «مراعاة الواقع القائم في التشريع، ومعالجة قضاياه». [مدخل لدراسة الشريعة والفقه ص١١٠ للدكتور يوسف القرضاوي]

إن التشريع الإسلامي في كلِّ قسم من أقسامه، يتَّسم بالواقعيّة، فهو لا يُحلِّق في فضاء الخيال، ولا يغوص في أعماق المثاليّة، بل يسير مع طبيعة الإنسان الذي كلف بحمل الأمانة.

هذه الواقعيّة هي أحد أسباب قَبول الناس لهذا التشريع، وهي إحدى ضمانات ديمومة الشريعة وصلاحيتها لكل زمان ومكان.

ومِنْ مظاهر الواقعيّة في التشريع الإسلامي التّدرجُ في تشريع الأحكام، حيث نزل التشريع الإسلامي وعند العرب من العادات المتجذرة التي يأباها هذا التشريع، فلم يمنعها مرة واحدة، كي لا تنفر نفوسهم منه، بل سار بتحريمها على مراحل، فكان ذلك أدعى لقبول هذا التغير في العادات والسلوك، وأقرب للانقياد لحكم الشرع دون عنت أو مشقة». [المدخل للفقه الإسلامي ص١٥ لمحمد سلام مدكور]

ومثال التدرج في التشريع، أنّ الخمر التي عشقها العرب وتَغنّوا بها حُرّمتْ على مراحل، حيث نزل بمكة قول الحقّ سبحانه: (وَمِنْ ثَمَرَاتِ النَّخِيلِ وَالْأَعْنَابِ تَتَّخِذُونَ مِنْهُ سَكَراً وَرِزْقاً حَسَناً) النحل/٦٧.

فكان المسلمون يشربونها وهي حلالٌ لهم، ثمّ نزل قول الله تعالى: (يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ وَإِثْمُهُمَآ أَكْبَرُ مِن نَّفْعِهِمَا) البقرة/٢١٩، فشربها قومٌ وتركها آخرون، ثم نزل قول الحقّ سبحانه: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ لاَ تَقْرَبُواْ الصَّلاَةَ وَأَنتُمْ سُكَارَى حَتَّىَ تَعْلَمُواْ مَا تَقُولُونَ) النساء/٤٣، فقلَّ عددُ الشّاربين لها.

وأخيرًا نزل قول الله تعالى مُعلنًا التّحريم: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالأنصَابُ وَالأَزْلاَمُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ. إِنَّمَا يُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَن يُوقِعَ بَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاء فِي الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ وَيَصُدَّكُمْ عَن ذِكْرِ اللّهِ وَعَنِ الصَّلاَةِ فَهَلْ أَنتُم مُّنتَهُونَ) المائدة/٩٠-٩١.

فقال عمر بن الخطاب: «انتهينا يا ربّ». [انظر هذه المراحل وتفصيلاتها في تفسير الإمام الرازي، الرازي: مفاتيح الغيب ٦/ ٣٩٥].

ومِنْ مظاهر الواقعيّة في التشريع الإسلامي رفعُ الحرج، لأنّ مِنْ أصول التشريع العمليّ دخولَ التكاليف تحت قدرة المكلف، هذا من حيث الابتداء، لكن قد ينجم عنْ ممارسة بعض التكاليف نوع مشقة وحرج يلحق بالمكلف، فيرفع المشرع الحرج عمّن لحق به، قال الله تعالى: (وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ) الحج/٧٨.

يقول الإمام الشاطبي: «إن الأدلة على رفع الحرج في هذه الأمة بلغت مبلغ القطع». [الشاطبي الموافقات في أصول الشريعة ١/ ٢٧٣].

ونلحظ أنّ التشريع الإسلامي جاء بالتخفيف ورفع الحرج على ستة أشكال. [السيوطي: الأشباه والنظائر ٨٢]

أولاً: الإسقاط، ويتمّ مِنْ خلاله إسقاط العبادة عند وجود العذر، كسقوط الحجّ -أي عدم وجوبه- إذا لم يكن الطريق آمنًا. [ابن حجر الهيتمي: تحفة المحتاج في شرح المنهاج ٤/ ٢١]

ثانيًا: الإنقاص، وذلك بإنقاص العبادة المفروضة، كجواز قصر الصلاة الرباعية للمسافر. [الشربيني: الإقناع في حل ألفاظ أبي شجاع١/ ١٧١].

ثالثًا: التقديم والتأخير، كتقديم العبادة المفروضة عن وقتها أو تأخيرها عنه لسبب، كجواز الجمع بين الظهر والعصر أو المغرب والعشاء، حال المطر الغزير جمع تقديم. [الشربيني: مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنها١ / ٥٣٣]. أو حال السفر جمع تقديم أو تأخير [الشربيني: مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج ١/ ٥٢٩].

رابعًا: الإبدال، كإجزاء التيمم بالتراب بدلا عن الوضوء والغسل بالماء عند فقده أو تعذر استعماله. [ابن حجر الهيتمي: تحفة المحتاج في شرح المنهاج ١/ ٣٢٥].

خامسًا: التغيير، كتغيير هيئة الصلاة عند وجود العذر المقتضي لذلك، كالصلاة جالسًا لمن عجز عن القيام، أو مضجعًا لمن عجز عن الجلوس. [الشربيني: الإقناع في حل ألفاظ أبي شجاع ١/ ١٥٤].

سادسًا: الترخيص، كإباحة أكل الميتة عند المخمصة. [الشربيني: مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج ٦/ ١٦٣].

ومن مظاهر الواقعيّة في التشريع الإسلامي، وضع القواعد العامة دون التفاصيل، وذلك في أغلب المعاملات، فنجدُ العمومَ والإطلاق في معظم النصوص المتعلقةِ بأحكام المعاملات، وذلك مراعاة لتغيّر مصالح العباد بين زمان وآخر، ومكان وآخر.

وإنما جاءت النصوصُ بالقواعد العامّة، وتركتْ التفصيل لساحات الاجتهاد؛ لعلاج أيِّ مُستجدٍ أو طارئ على المجتمع الإسلامي، ومثال ذلك: تحريم الربا، والغش، وأكل أموال الناس بالباطل، وهكذا.

والحاصل أن الواقعية من سمات التشريع الإسلامي، وقد تجلت بثلاثة مظاهر رئيسة، التدرج، والتخفيف ورفع الحرج، ووضع القواعد العامة دون التفاصيل في معاملات الناس.

واتّصاف الشريعة الإسلامية بالواقعية في التشريعات وأحكام الحلال والحرام هو من نعم الله تعالى وعظيم فضله على الناس، حيث أرادت أن تسلك بهم أحسن المسالك، وتنهض بأمورهم على أقوم طريقة، فمن الحريّ بنا أن نحمد الله على يسر أحكامها وواقعيتها، وأن نلزم هذه الشريعة في حياتنا قولاً وعملاً.

والحمد لله رب العالمين وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

الترفق بالمستفتي

المفتي محمد الحنيطي

الحمد لله ربِّ العالمين، الحمد لله الذي بعث أنبياءه رحمة للعالمين، والصلاة والسلام على خاتم المرسلين، وإمام الأنبياء أجمعين، أشرف وأكرم من سار على الثرى جعل الله تعالى به هذه الأمة هداة مهديين لا ضالين ولا مضلين، دعاة خيرٍ لربِّ العالمين، وعلى آله وأصحابه أجمعين.

يقول النبي صلى الله عليه وسلم فيما رواه الإمام مسلم في صحيحه من حديث السيدة عائشة رضي الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (يَا عَائِشَةُ، إِنَّ اللهَ رَفِيقٌ يُحِبُّ الرِّفْقَ، وَيُعْطِي عَلَى الرِّفْقِ مَا لَا يُعْطِي عَلَى الْعُنْفِ، وَمَا لَا يُعْطِي عَلَى مَا سِوَاهُ)، وقال كذلك فيما رواه أبو داود في سننه من حديث عبد الله بن مُغفل رضي الله عنه: (إِنَّ اللَّهَ رَفِيقٌ يُحِبُّ الرِّفْقَ، وَيُعْطِي عَلَيْهِ مَا لَا يُعْطِي عَلَى الْعُنْفِ).

وانطلاقاً من هذه التوجيهات النبوية الكريمة؛ فإن دائرة الإفتاء العام في المملكة الأردنية الهاشمية تحرص كل الحرص في تعاملها مع جمهور المستفتين سواء في داخل المملكة أم خارجها على تقديم فتواها مصحوبة بالرفق والمودة والرحمة والشفقة على المستفتي، والمبالغة في بذل المشورة وإسداء النصح له، مع الحرص التام على احترام شخص المستفتي بغض النظر عن منزلته أو مستواه التعليمي، والمحافظة على سريّة معلوماته.

وهذه السياسة الحكيمة التي تنتهجها دائرة الإفتاء العام وتعاملها بهذا الشكل من الرفق واللين مع جمهور المستفتين يظهر ذلك جلياً في كل الأدوات والقنوات المستخدمة في الدائرة لتقديم الفتوى للمستفتين، سواء كان ذلك من خلال الاتصالات الهاتفية، أم من خلال المقابلات الشخصية، أم من خلال الرسائل الإلكترونية التي تتم بواسطة الموقع الإلكتروني للدائرة.

وكيف لا يكون منهج الدائرة كذلك وهي التي تسترشد بالهدي النبوي الشريف والذي يؤكد فيه النبي صلى الله عليه وسلم من خلال أقواله وأفعاله على الرفق واللين في التعامل مع الناس، فتوجيهاته النبوية صلى الله عليه وسلم تُحتّم على كل متصدٍ للدعوة إلى الله تعالى أن يجعل من الرفق واللين سبيلاً لدعوته، فالله تعالى يقول: (ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنْ ضَلَّ عَنْ سَبِيلِهِ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ) النحل/ ١٢٥، بل كان المصطفى صلى الله عليه وسلم يحرص على أن يوجه أهل بيته إلى الأخذ بالرفق واللين في تعاملهم مع الناس، فنراه صلى الله عليه وسلم يوجه زوجته السيدة عائشة رضي الله عنها بقوله: (مهلاً يا عائشة؛ عَلَيْكِ بِالرِّفْقِ، وَإِيَّاكِ وَالعُنْفَ وَالفُحْشَ) رواه البخاري، ويقول لها كذلك: (يَا عَائِشَةُ، ارْفُقِي، فَإِنَّ اللهَ إِذَا أَرَادَ بِأَهْلِ بَيْتٍ خَيْرًا، دَلَّهُمْ عَلَى بَابِ الرِّفْقِ) رواه أحمد، وفي هذا توجيه نبوي لطيف إلى أن الرفق إنما هو أمر تربوي ينبغي على الآباء والأمهات أن يُنشئوا أبناءهم عليه، لذلك؛ فإن الرفق واللين وخاصة من جانب الدعاة إلى الله تعالى أمر مهم في نجاح دعوتهم والتفاف الناس حولهم، يقول الله تعالى: (وَلَوْ كُنْتَ فَظًّا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَانْفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ) آل عمران/ ١٥٩، ففي هذه الآية الكريمة توجيه حكيم لكل داعية أن يجعل من الرفق في دعوته وفي فتواه وفي نصيحته التي يُسديها للمدعو،أقول أن يجعل من الرفق هادياً ومرشداً وطريقاً إلى قلوب العباد، فإن الناس يُقبلون على مَن يرفق بهم ويلتفون حوله ويسمعون له، وأما مَن يُعنفهم ويُنقص من قدرهم ويغلظ عليهم فإنهم ينفرون منه ويبتعدون عنه، يقول النبي صلى الله عليه وسلم: (إِنَّ لِلَّهِ آنِيَةً مِنْ أَهْلِ الْأَرْضِ وَآنِيَةُ

رَبِّكُمْ قُلُوبُ عِبَادِهِ الصَّالِحِينَ، وَأَحَبُّهَا إِلَيْهِ أَلْيَنُهَا وَأَرَقُّهَا) أخرجه الطبراني.

هـذا وكان النبي صلى الله عليه وسلم مثالاً عظيماً لتطبيق هـذا المبـدأ العظيم مبدأ الرفق مع المدعويـن قولاً وفعلاً، ففي الصحيحين من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه قال: أَنَّ أَعْرَابِيًّا بَالَ فِي الْمَسْجِدِ، فَقَامُوا إِلَيْهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (لاَ تُزْرِمُوهُ) ثُمَّ دَعَا بِدَلْوٍ مِنْ مَاءٍ فَصُبَّ عَلَيْهِ. رواه البخاري.

ومثـال آخر عـن أبي أمامة رضي الله عنه يَقُولُ: أَتَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غُلَامٌ شَابٌّ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ائْذَنْ لِي فِي الزِّنَا، فَصَاحَ بِهِ النَّاسُ، وَقَالُوا: مَهْ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (ذَرُوهُ، ادْنُ)، فَدَنَا حَتَّى جَلَسَ بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: (أَتُحِبُّهُ لِأُمِّكَ؟) قَالَ: لَا، قَالَ: (فَكَذَلِكَ النَّاسُ لَا يُحِبُّونَهُ لِأُمَّهَاتِهِمْ، أَتُحِبُّهُ لِابْنَتِكَ؟) قَالَ: لَا قَالَ: (وَكَذَلِكَ النَّاسُ لَا يُحِبُّونَهُ لِبَنَاتِهِمْ، أَتُحِبُّهُ لِأُخْتِكَ؟) قَالَ: لَا، قَالَ: (فَكَذَلِكَ النَّاسُ لَا يُحِبُّونَهُ لِأَخَوَاتِهِمْ، أَتُحِبُّهُ لِعَمَّتِكَ؟) قَالَ: لَا، قَالَ: (فَكَذَلِكَ النَّاسُ لَا يُحِبُّونَهُ لِعَمَّاتِهِمْ، أَتُحِبُّهُ لِخَالَتِكَ؟) قَالَ: لَا، قَالَ: (وَكَذَلِكَ النَّاسُ لَا يُحِبُّونَهُ لِخَالَاتِهِمْ، فَاكْرَهْ لَهُمْ مَا تَكْرَهُ لِنَفْسِكَ، وَأَحِبَّ لَهُمْ مَا تُحِبُّ لِنَفْسِكَ)، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ادْعُ اللَّهَ أَنْ يُطَهِّرَ قَلْبِي، فَوَضَعَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدَهُ عَلَى صَدْرِهِ فَقَالَ: (اللَّهُمَّ أَغْفِرْ ذَنْبَهُ، وَطَهِّرْ قَلْبَهُ، وَحَصِّنْ فَرْجَهُ)، قَالَ: فَلَمْ يَكُنْ بَعْدَ ذَلِكَ يَلْتَفِتُ إِلَى شَيْءٍ. أخرجه الطبراني.

والناظـر في هذيـن المثالـين العمليـين يـرى عجباً مـن صنيع المصطفـى صلى الله عليه وسـلم كيف أنـه لم يزجر أياً منهما، ولم ينل من واحد لا بقولٍ ولا بفعلٍ، بل نهى الصحابة الكرام أن يتعرضـوا لهما بأذى.

وفي قصـة معاويـة بـن الحكـم السـلمي رضـي الله عنـه مثال واضـح علـى رفقـه صلـى الله عليـه وسـلم بالجاهـل، فقـال رضي الله عنه: بَيْنَما أَنَا أُصَلِّي مَعَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، إِذْ عَطَسَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ، فَقُلْتُ: يَرْحَمُكَ اللهُ فَرَمَانِي الْقَـوْمُ بِأَبْصَارِهِـمْ، فَقُلْتُ: وَاثُكْلَ أُمِّيَاهْ، مَا شَـأْنُكُمْ؟ تَنْظُرُونَ إِلَـيَّ، فَجَعَلُوا يَضْرِبُـونَ بِأَيْدِيهِمْ عَلَى أَفْخَاذِهِـمْ، فَلَمَّا رَأَيْتُهُمْ يُصَمِّتُونَنِي سَكَتُّ، فَلَمَّـا صَلَّـى رَسُـولُ اللهِ صَلَّـى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَبِأَبِي هُوَ وَأُمِّي، مَا رَأَيْتُ مُعَلِّمًا قَبْلَهُ وَلَا بَعْدَهُ أَحْسَنَ تَعْلِيمًـا مِنْـهُ، فَوَاللهِ، مَـا كَهَرَنِي وَلَا ضَرَبَنِي وَلَا شَـتَمَنِي، قَالَ: (إِنَّ هَذِهِ الصَّلَاةَ لَا يَصْلُحُ فِيهَا شَيْءٌ مِنْ كَلَامِ النَّاسِ، إِنَّمَا هُوَ التَّسْـبِيحُ وَالتَّكْبِـيرُ وَقِرَاءَةُ الْقُرْآنِ) رواه مسلم.

بـل أكثـر من ذلك وأعظم ذلك الموقف الشـهير يوم أن وقف صلى الله عليه وسـلم على بـاب الكعبة يوم فتح مكة وأمامه حشـود قريش وهـو المنتصر الفاتح وهم الذيـن لم يألوا جهداً في قتاله ومعاداته وإخراجه من أحب البقاع إليه، وقف صلى الله عليـه وسـلم وقال لهم: (ما تـرون أني فاعل بكم)؟ قالوا أخ كريـم وابـن أخٍ كريم قال: (اذهبوا فأنتم الطلقاء) [سيرة ابن هشام ٢/ ٤١٢].

وفي هـذا المقـام الـذي نتحدث فيـه عمّا يجب أن يكـون عليه المفـتي والداعـي إلى الله تعـالى مـن الرفق بالمسـتفتي والتلطف معه؛ نسـتذكر قصة الحديث الشـريف الذي أخرجه مسـلم في الصحيـح ، حيث ذكر فيها الرجل الذي قتل تسـعة وتسـعين نفسـاً، وكيف أنه أراد أن يتوب فسـأل عن أعلم أهل الأرض فدُل على راهبٍ، ولكن هذا الراهب لم يكن أهلاً للدعوة إلى الله تعـالى فزجـره ووبخه وقال له لا توبة لك، وقنّطه من رحمة الله تعالى فما كان من هذا الرجل القاتل إلا أن قتله فأكمل به مائة، ثم يشـرق نور الهداية في قلبه بعد حين ويرغب بالتوبة، فيسـأل عن أعلـم أهل الأرض، فيُدل على رجـل عالم، فيأتيه فيقص عليه ما كان من أمره، وكيف أنه قتل كل هذه النفوس ظلماً وعدواناً، ويسـأله هل لي من توبة؟ فتكون الإجابة من هذا العالم المُدرك لسـعة رحمة الله تعالى فيقول له: ويحك ومن يحـول بينـك وبين رحمة الله، فينطلق هذا الرجل من عند العالم تائبـاً، ثم يقبض الله روحـه بعد ذلك، وهو مقبل عليه.

وبعـد هـذا نقول: يجب علـى مَن يتصدى للفتوى أن يسـتمع للمسـتفتي وينصـت إليـه ويُشـعره باهتمامـه بأمـره وانتباهـه لسـؤاله، ويُظهـر لـه الاحترام خاصة وأنه يسـأل عـن أحكام دينـه، ثم يُجيبه على سـؤاله ويوجهه إلى ما يجب عليه أن يقوم بـه مـما يكـون خيراً لـه في عاجـل أمـره وآجله، ولا شـك أن هـذا كله داخل في عموم قوله صلى الله عليه وسـلم: (الدين النصيحـة) رواه البخاري.

والحمـد لله رب العالمـين وصلى الله على سـيدنا محمد وعلى آلـه وصحبه أجمعين.

قرارات مجلس الإفتاء

قرار: (225) (8 / 2016) حكم تأجيل صندوق الزكاة إخراج فائض الزكاة إلى العام التالي

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على سيدنا محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين، وبعد

فإن مجلس الإفتاء والبحوث والدراسات الإسلامية في جلسته السابعة المنعقدة يوم الأربعاء (٢٥/ شعبان/ ١٤٣٧هـ)، الموافق (١/ ٦/ ٢٠١٦م) قد اطلع على السؤال الوارد من عطوفة مدير عام صندوق الزكاة، حيث جاء فيه:

يرجى العلم بأن صندوق الزكاة يقوم بصرف مساعدات شهرية للأسر الفقيرة والبالغ عددها (٣٠٠٠) أسرة، وبمبلغ إجمالي قدره (٢,٥٠٠,٠٠٠) دينار، وأن هذه المبالغ تدفع من أموال الزكاة التي ترد إلى الصندوق، فإن كانت هذه الإيرادات مساوية لما يُدفع للفقراء فلا إشكال، أما إن كانت أكثر من المبالغ المدفوعة فيتم ترحيل الوفر المالي للسنوات اللاحقة حتى نتمكن من إعطاء الأسر مخصصاتهم في المستقبل. فهل من مانع شرعي في ذلك؟

وبعد الدراسة ومداولة الرأي قرر المجلس ما يأتي:

الأصل في إخراج الزكاة أنها واجبة على الفور؛ لأنها حق معلوم للسائل والمحروم، وهذا الحق يُستحق مع تمام الحول، ولا يحل تأخير حقوق الناس عن مواعيدها.

قال الخطيب الشربيني: «تجب الزكاة أي أداؤها على الفور؛ لأن حاجة المستحقين إليها ناجزة» [مغني المحتاج]

فإذا كانت الزكوات والأموال مضمونة التوفر في العام التالي بإذن الله، فالأحوط دفع الوفر المالي للمستحقين زيادة على مرتبهم الشهري، أو زيادة أعداد المستفيدين من الزكاة، ففي ذلك توسعة على الفقراء والمساكين لسد حاجتهم من نفقات، دون أن تتأخر أموال الزكاة عن مواعيد استحقاقها.

أما إذا تحقق صندوق الزكاة من عدم قدرته على تغطية مساعدات الفقراء السنة القادمة، واحتاج إلى تأجيل إنفاق الوفر المالي، ورأى مصلحة الفقراء في ذلك، فلا حرج إن شاء الله. فقد أجاز الفقهاء لمتولي الزكاة من جهة ولي الأمر تأخير دفع الزكاة عند الضرورة لبعض الأعذار، منها ما ذكره شيخ الإسلام زكريا الأنصاري في قوله: «وليس انتظار ما يحصل من الزكوات ليفرقه جميعاً تفريطاً، فإنه لا يجب تفريق كل قليل يحصل عنده» [أسنى المطالب]. والله أعلم

قرار: (227) (11/ 2016) تعدد الجمعة في البلدة الواحدة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على سيدنا محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين، وبعد

فإن مجلس الإفتاء والبحوث والدراسات الإسلامية في جلسته التاسعة المنعقدة يوم الخميس (٢٣/ شوال/ ١٤٣٧هـ)، الموافق (٢٨ / ٧ / ٢٠١٦م) قد اطلع على السؤال الوارد من وزارة الأوقاف والشؤون والمقدسات الإسلامية حيث جاء فيه:

ما حكم تعدد الجمعة في البلدة الواحدة؟

وبعد المدارسة ومداولة الرأي قرر المجلس ما يأتي:

سميت صلاة الجمعة بهذا الاسم؛ لأنها تجمع الناس في مكان واحد، وقد بقيت الجمعة حتى وقت قريب تقام في المسجد الجامع، فلما كثر الناس وتوسع العمران أصبحت الحاجة ماسة لتعدد الجمعة قدر تلك الحاجة، أما تعددها فوق الحاجة ففيه خلاف بين الفقهاء، وجمهور الفقهاء من الشافعية والمالكية والحنابلة ذهبوا إلى منع تعدد الجمعة في البلدة الواحدة من غير حاجة، فإن دعت الحاجة للتعدد جاز كضيق المسجد الجامع عن استيعاب أعداد المصلين لكثرتهم، أو اتسعت البلدة اتساعاً كبيراً صعب معه اجتماع الناس في مسجد واحد.

جاء في [مغني المحتاج] للخطيب الشربيني الشافعي رحمه الله -مبيناً شروط صحة صلاة الجمعة-: «الثالث: أن لا يسبقها ولا يقارنها جمعة في بلدتها، إلا إذا كبرت أي البلدة وعَسُر اجتماعهم، في مكان، بأن لم يكن في محل الجمعة موضع يسعهم بلا مشقة، ولو غير مسجد، فيجوز التعدد للحاجة بحسبها».

وقال الشيخ ميارة المالكي رحمه الله: «ظاهر كلام أئمة المذهب أن المصر الصغير لا يختلف في منع إقامة الجمعة في جامعين، والخلاف مخصوص بالمصر الكبير... المشهور المنع رعاية لفعل الأولين، والعمل عند الناس اليوم على الجواز؛ لما في جمع أهل المصر الكبير في مسجد واحد من المشقة» [الدر الثمين ص٣٦٣].

وقال المرداوي الحنبلي رحمه الله: «لا يجوز إقامتها في أكثر من موضع واحد إذا لم يكن حاجة، وهذا المذهب، وعليه الأصحاب. وعنه [يعني عن أحمد]: يجوز مطلقا، وهو من المفردات، وحمله القاضي على الحاجة. والحاجة هنا الضيق، أو الخوف من فتنة أو بعد» [الإنصاف ٢/ ٤٠٠].

وأما الحنفية فقد اختلفوا في هذه المسألة على قولين، والمعتمد عندهم جواز تعدد الجمعة في موضعين وأكثر ولو من غير حاجة، كما هو قول الإمام أبي حنيفة ومحمد بن الحسن رحمهما الله.

قال الإمام السرخسي رحمه الله: «واختلفت الروايات في إقامة الجمعة في موضعين في مصر واحد، فالصحيح من قول أبي حنيفة ومحمد رحمهما الله تعالى أنه يجوز إقامة الجمعة في مصر واحد في موضعين وأكثر من ذلك. وعن أبي يوسف رحمه الله تعالى فيه روايتان» [المبسوط ٢/ ١٢١].

وجاء في [الدر المختار وحاشيته رد المحتار لابن عابدين]: «وتؤدى في مصر واحد بمواضع كثيرة مطلقاً على المذهب، وعليه الفتوى ... دفعاً للحرج...لأن في إلزام اتحاد الموضع حرجاً بيناً لاستدعائه تطويل المسافة على أكثر الحاضرين، ولم يوجد دليل عدم جواز التعدد».

وعليه، فإذا أمكن جمع المصلين في البلدة الواحدة في مسجد واحد جامع يسعهم جميعاً، ويؤدون فيه الصلاة بطمأنينة وأمان، فهو الأولى والأحوط؛ لأنه الأقرب إلى روح الشريعة ومقاصدها العامة في المحافظة على وحدة المسلمين، وجمع كلمتهم.

وإذا شق ذلك؛ لضيق المكان، أو بعده، أو اتساع البلدة، أو كان في الحضور مشقة، فيجوز تعدد الجمع بقدر الحاجة.

وفي كل الأحوال فإن صلاة الجمعة في جميع المساجد صحيحة مجزئة. والله تعالى أعلم

قرار: (228) (12/ 2016) حكم توزيع التبرعات التي لم تصل لوجهتها

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على سيدنا محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين، وبعد

فإن مجلس الإفتاء والبحوث والدراسات الإسلامية في جلسته العاشرة المنعقدة يوم الخميس (٨/ ذو القعدة/ ١٤٣٧هـ)، الموافق (١١ / ٨ / ٢٠١٦م) قد اطلع على السؤال الوارد من الأمين العام لمجمع النقابات المهنية، حيث جاء فيه:

قامت النقابات المهنية – ومن منطلق الوقوف مع الأشقاء في قطاع غزة بعد العدوان عليهم – بإطلاق حملة لجمع التبرعات لمساعدتهم. وقد تم تنفيذ العديد من المشاريع داخل القطاع بالتعاون مع الهيئة الخيرية الأردنية الهاشمية، مثل: تأمين البيوت الجاهزة للمدمرة بيوتهم، تأمين الملابس للأطفال، تأمين الحقائب المدرسية، تأمين الأدوية والمستلزمات الطبية، وغيرها الكثير. وكان آخر مشروع هو شراء ملابس شتوية للأطفال الفقراء، وبمبلغ يقارب (١٠٠٠٠٠) مائة ألف دينار من التبرعات الخاصة بالقطاع، وأرسلت بالفعل بالشاحنات بالتنسيق مع الهيئة الخيرية الهاشمية، إلا أننا فوجئنا بقيام الجانب الصهيوني بإدخال ثلث هذه البضاعة فقط، وأعاد الباقي بالشاحنات، ورفض إدخالها، حيث أبلغنا من الهيئة الخيرية الهاشمية بذلك، وبأنه تعذر محاولة إعادتها مرة أخرى، فذلك سيؤثر على إدخال أية مساعدات من طرفهم إلى قطاع غزة مرة أخرى. وبالتالي أصبح من المتعذر نقلها إلى داخل قطاع غزة، ويصعب كذلك إبقاءها بمستودعات الهيئة الخيرية فترة طويلة، لذا نرجو إفادتنا بإمكانية التصرف بها بتوزيعها داخل الأردن. شاكرين ومقدرين جهودكم.

وبعد الدراسة ومداولة الرأي قرر المجلس ما يأتي:

لا حرج أن تقوم الهيئة الخيرية الهاشمية بإعادة توزيع التبرعات للمحتاجين داخل المملكة، فالتبرعات والصدقات تصرف في المصرف الذي جمعت لأجله، فإن لم يتيسر تنفق في أقرب مصرف يشبه ما جمعت لأجله، كي يتحقق الغرض المنشود منها على أقرب وجه. قال تعالى:(لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا) [البقرة: ٢٨٦]. وقال عز وجل:(إِنَّ اللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجْرَ الْمُحْسِنِينَ) [التوبة: ١٢٠]، وقال عليه الصلاة والسلام: ((لَكَ أَجْرُ مَا نَوَيْتَ) [مسند أحمد]. والله تعالى أعلم

قرار: (229) (13/ 2016) حكم تحويل حسابات لجان المساجد إلى حساب واحد عام للأوقاف

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على سيدنا محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين، وبعد

فإن مجلس الإفتاء والبحوث والدراسات الإسلامية في جلسته التاسعة المنعقدة يوم الخميس (٢٣/ شوال/ ١٤٣٧هـ)، الموافق (٢٨/ ٧/ ٢٠١٦م) قد اطلع على السؤال الوارد من عطوفة مدير مديرية أوقاف محافظة الزرقاء، حيث جاء فيه:

أرجو التكرم بالعلم أن هناك أرصدة جامدة في البنك الإسلامي الأردني تخص لجان رعاية بناء المساجد التابعة للمديرية، منها ما هي منتهية ومعفية من مهامها أو مستقيلة، مما يجعل حساباتها تتآكل وتفنى حسب القوانين المتبعة في البنوك، وسبب هذا الجمود يعود إلى عدم رغبة المواطنين في عمل اللجان، أو التأخر في تشكيل لجان جديدة لهذه المساجد. لذلك نطلب من سماحتكم بيان الرأي الشرعي بضم هذه الأرصدة إلى حساب لدى المديرية، اسمه «لجنة إعمار المساجد»، وهذا الحساب مشارك في الأرباح التي يوزعها البنك الإسلامي، حفاظا عليها من الفناء، بالإضافة إلى مشاركتها في هذه الأرباح. مع إمكانية إعادة هذه الأرصدة إلى حساب المسجد حال تشكيل لجنة له مع حصته من الأرباح التي يتم الحصول عليها من البنك الإسلامي.

وبعد الدراسة ومداولة الرأي قرر المجلس ما يأتي:

لا حرج في ضم حسابات اللجان المعفاة من مهامها والمنتهية في المساجد إلى الحساب العام التابع لمديرية الأوقاف والشؤون والمقدسات الإسلامية، باسم «لجنة إعمار المساجد»، وذلك حفاظاً على أموال التبرعات والأوقاف، وصيانة لها من النفاد والتآكل بحكم رسوم البنوك الإسلامية المفروضة عليها. فليس في ذلك حرج شرعي، بشرط أن يعاد إنفاقها على المساجد المتبرع لها؛ لأن حساب اللجنة المتوقفة ليس مقصداً أساسياً للمتبرعين كي يتحرج أحد من الانتقال عنه، وإنما هو وسيلة، والوسيلة إذا صارت عائقا لزم تغييرها لتحقيق المقصد الأهم، وهو حفظ التبرعات وإنفاقها في مصرفها. هذا ويوصي المجلس البنوك الإسلامية باستثناء حسابات لجان الزكوات والتبرعات وجميع الأعمال الخيرية المعتمدة من الجهات الرسمية من أية رسوم يمكن أن تفرض عليها تؤدي إلى الانتقاص منها مع الوقت. والله تعالى أعلم

التلفزيون الأردني

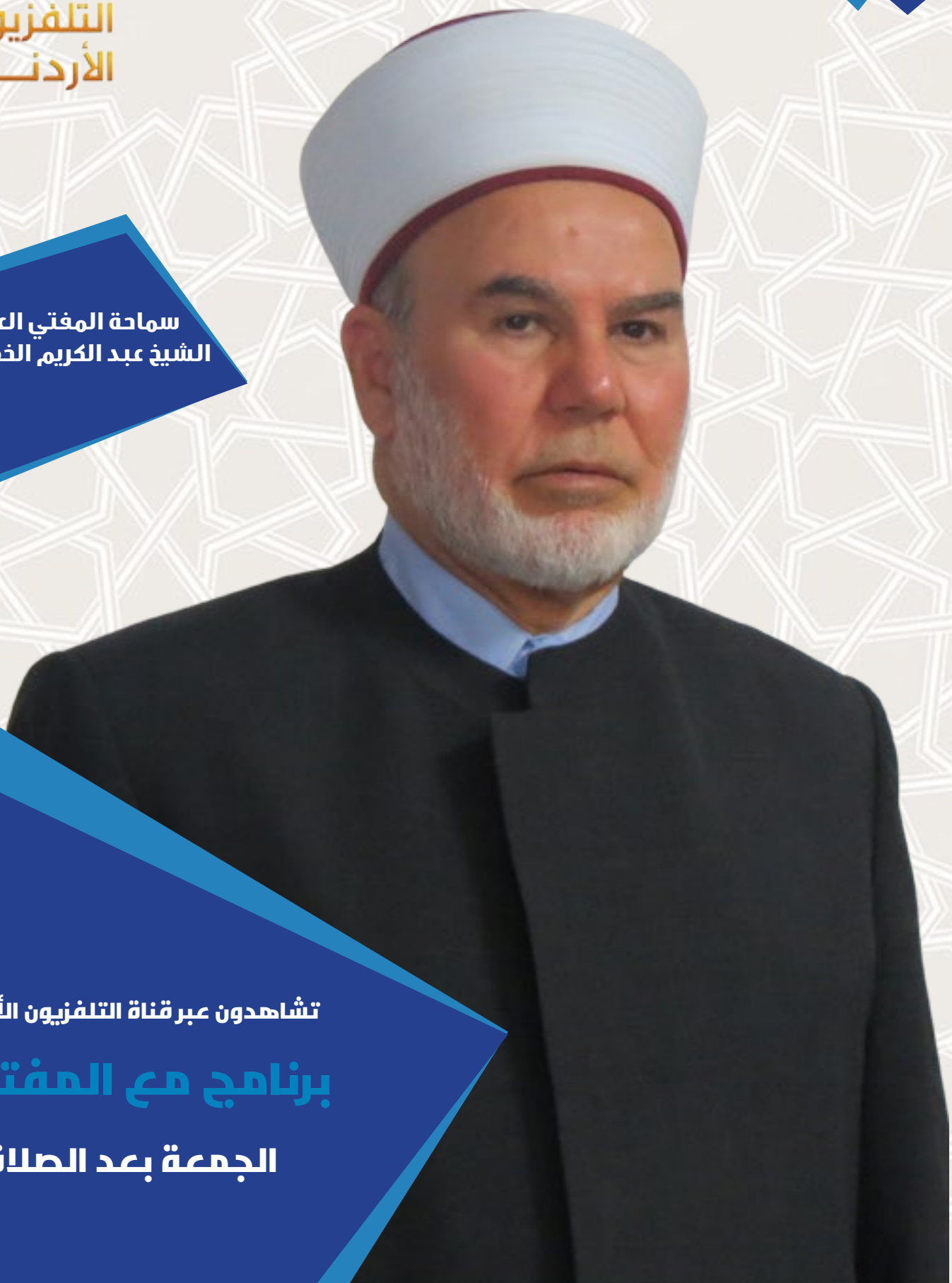

سماحة المفتي العام
الشيخ عبد الكريم الخصاونة

تشاهدون عبر قناة التلفزيون الأردني

برنامج مع المفتي

الجمعة بعد الصلاة

من

ذاكرة المكان

موقع معركة مؤتة

إعداد : الشيخ صخر العكور

بلدة مؤتة تقع ضمن لواء المزار الجنوبي في محافظة الكرك، وتبعد عن مدينة الكرك مسافة ١٢كم، و١٤٠كم جنوب العاصمة الأردنية عمان، ارتفاعها عن سطح البحر ١,١٠٠ متراً وتبلغ مساحة الأراضي التابعة لحدود بلدية مؤتة ١٦كم، وفيها وقعت معركة مؤتة بتاريخ جمادي الأول من السنة الثامنة للهجرة، أيلول عام ٦٢٩م.

استوطنت مؤتة من قبل المؤابيين وكانت جزءًا من مملكة مؤاب، ثم خضعت لسيطرة الأدوميين وبعدهم الأنباط.

عندما قامت الإمبراطورية الرومانية باجتياح المنطقة بقيت مؤتة تحت حكم لبملوك الغساسنة الذين خضعوا للدولة الرومانية.

وقعت فيها أول مواجهة عسكرية بين المسلمين من جهة وجيش روماني مكون من حاميات مدن فيلادلفيا (عمان) وجراسا (جرش) والقدس بالإضافة إلى جيش من العرب الغساسنة.

هي من أشهر الغزوات التي غزاها المسلمون في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم الميمون وهي غزوة مؤتة أو سرية مؤتة كما يطلق البعض عليها، وقد وقعت هذه الغزوة في شهر جمادى الأول من العام الثامن للهجرة.

وأرض مؤتة هي سهل فسح تحيط به بعض الهضاب المطلة على موقعة

صورة عامة لموقعة معركة مؤتة

صورة للمسجد القديم المقام في ساحة المعركة

المعركة، تلك الهضاب التي استخدمها سيف الله خالد بن الوليد في استراتيجيته للانسحاب من أرض المعركة بعد أن تكبد الروم خسائر فادحة في العدد والعدة.

وقد بني في موقع المعركة مسجد، لم يبقى منه الآن سوى الأساسات والمحراب وقوس في منتصف المسجد، ويقال أن فيه قبورا لشهداء المعركة غير قادتها العظام زيد بن حارثة وعبد الله بن رواحة وجعفر بن أبي طالب رضي الله عنهم أجمعين.

مقامات الصحابة في مؤتة

يقع المجمع على بعد(١٤٠) كم جنوب العاصمة عمان في محافظة الكرك/ قرية المزار الجنوبي حيث وقعت معركة مؤتة. حيث استشهد قادة مؤتة الثلاثة زيد بن حارثة و جعفر بن أبي طالب وعبدالله بن رواحه رضي الله عنهم أجمعين وقد دفنوا في منطقة قريبة من أرض المعركة.

مقام الصحابي الجليل جعفر بن أبي طالب رضي الله عنه .

وضع حجر الأساس لهذا المسجد والمقام في عهد صاحب الجلالة المغفور له الملك حسين بن طلال في ١٥/ محرم / ١٤١٧هـ الموافق ١/ ٦/ ١٩٩٦م ، ويشتمل المقام على العناصر التالية : الجامع ، ومقام الصحابي جعفر بن أبي طالب رضي الله عنه ، ومقام الصحابي الجليل زيد بن حارثه رضي الله عنه ، ومبنى السبيل والنزل والسوق التجاري وسكن الأمام والمؤذن ، والمتحف ، والقاعة الملكية ، والقاعة متعددة الأغراض ، والمركز الثقافي الإسلامي ، ومكاتب الإدارة والمرافق العامة، بمساحة إجمالية بلغت (١٢٠٠٠ متر مربع) وبكلفة إجمالية بلغت (٢,٠٠٠,٠٠٠) مليوني دينار .

وقد تشرف صاحب الجلالة الملك عبد الله الثاني بافتتاح هذا المجمع بتاريخ ١٤/ ١١/ ١٩٩٩م.

مقام الصحابي الجليل زيد بن حارثة رضي الله عنه

استشهد رضي الله عنه في معركة مؤته ، حيث كان زيد الأمير الأول لجيش المسلمين بأمر الرسول صلى الله عليه وسلم . وقد اختار لهذه المعركة ثلاثة من رهبان الليل وفرسان النهار ، فقال عندما ودع الجيش: عليكم زيد بن حارثة، فإن أصيب فجعفر بن أبي طالب، فإن أصيب جعفر فعبد الله بن رواحه.

مقام الصحابي الجليل عبد الله بن رواحه رضي الله عنه

يقع المقام بجوار مقام سيدنا جعفر بن أبي طالب، وهو منفصل عن المقامين السابقين، ويشتمل المقام على الساحات المكشوفة والأعمال الخارجية، وقد بلغت تكلفة بنائه (٢٣٥,٠٠٠) دينار وسيتم ربطه بالمقامين بمجموعه من الحدائق والأروقة ، ليكون جزءاً واحداً من المجمع الكبير لمساجد ومقامات الصحابة في المزار الجنوبي .

مقام الصحابي الجليل زيد بن حارثة

مقام الصحابي الجليل جعفر بن أبي طالب

مقام الصحابي الجليل عبد الله بن رواحه

YouTube
دائرة الإفتاء العام الأردنية
twitter
twitter.com/aliftaajo
facebook
facebook.com/aliftaajo

فتاوى منتقاة

جواز الإطعام والإنشاد في المسجد احتفالاً بالمولد النبوي

السؤال:

كيف يكون الاحتفال بالمولد النبوي، وهل يجوز أن نسميه «بعيد المولد»، وما حكم الإنشاد فيه وتقديم الحلوى والطعام، وهل يجوز أن يكون ذلك في المساجد؟

الجواب:

الحمد لله، والصلاة والسلام على سيدنا رسول الله

يكون الاحتفال بالمولد الشريف بتلاوة آيات الكتاب العزيز، ثم ذكر السيرة النبوية العطرة، والشمائل الكريمة، والحث على التمسك بالدين، وسماع المدائح النبوية، وختم المولد بالدعاء. والاحتفال بالمولد يشكل موسماً سنوياً لمزيد من الدعوة إلى الاقتداء بسنة النبي المصطفى صلى الله عليه وسلم، والسير على خطاه ونهجه، والله تعالى أمرنا بذلك، قال الله تعالى: (لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِمَنْ كَانَ يَرْجُو اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ وَذَكَرَ اللَّهَ كَثِيرًا) الأحزاب/ ٢١.

وأما تسميته بعيد المولد أو ذكرى المولد لا مانع منها؛ لأنه لا مشاحة في الاصطلاح، فالناس تقول: عيد العمال، وعيد الأم، وعيد الشجرة. والمقصود هنا العيد لغة أي الذي يذهب ويعود، لا المعنى الشرعي الذي هو يوم مخصوص فيه شعائر مخصوصة ويحرم الصيام فيه، فتسمية المولد بالعيد تسمية عرفية لا شرعية، ولا مانع منها.

ويجوز الإنشاد في المسجد إذا كان مباحاً، ويستحب إذا كان في مدح رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقد روى البخاري ومسلم (أن عُمَرَ مَرَّ فِي المَسْجِدِ وَحَسَّانُ يُنْشِدُ فَقَالَ: كُنْتُ أُنْشِدُ فِيهِ، وَفِيهِ مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنْكَ، ثُمَّ التَفَتَ إِلَى أَبِي هُرَيْرَةَ، فَقَالَ: أَنْشُدُكَ بِاللَّهِ، أَسَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «أَجِبْ عَنِّي، اللَّهُمَّ أَيِّدْهُ بِرُوحِ القُدُسِ؟» قَالَ: نَعَمْ). قال النووي: «فيه جواز إنشاد الشعر في المسجد إذا كان مباحاً واستحبابه إذا كان في ممادح الإسلام وأهله» [شرح النووي على مسلم ١٦ / ٤٦].

وأما تقديم الحلوى والأمور الأخرى فهي من الكمالات، فإن وجدت لإظهار الفرح والسرور بمولد النبي صلى الله عليه وسلم فلا مانع من ذلك، وليست من شروط الاحتفال أو لوازمه، وفي كل الأحوال فإن إطعام الطعام أمر مستحب شرعاً؛ فعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَيُّ الإِسْلَامِ خَيْرٌ؟ قَالَ: (تُطْعِمُ الطَّعَامَ، وَتَقْرَأُ السَّلَامَ عَلَى مَنْ عَرَفْتَ وَمَنْ لَمْ تَعْرِفْ) رواه البخاري. والله أعلم

حكم الاحتفال بالمولد النبوي الشريف

السؤال:

ما حكم الاحتفال بالمولد النبوي الشريف؟

الجواب:

الحمد لله، والصلاة والسلام على سيدنا رسول الله

الاحتفال بالمولد النبوي الشريف أسلوب حضاري للتعبير عن المحبة لرسول الله صلى الله عليه وسلم، والاعتزاز بقيادته، والالتزام بشريعته، ويجب أن يكون خالياً من المخالفات الشرعية، ويُكتفى فيه بذكر السيرة العطرة، والشمائل الكريمة، والحث على التمسك بالدين. والله أعلم.

لا يجوز أن يكون اختلاف العشيرة مانعاً من التزاوج

السؤال:

العرف السائد في عشيرتنا عدم تزويج أحد من غير العشيرة، فما حكم ذلك، وما حكم من يقاطع من يزوج من خارج العشيرة؟

الجواب:

الحمد لله، والصلاة والسلام على سيدنا رسول الله

شرع الإسلام النكاح والتزاوج بين العائلات والعشائر المتباعدة من أجل توسيع دائرة العلاقات الاجتماعية؛ وذلك انسجاماً مع قول الله تعالى: (وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا) الحجرات/ ١٣

والمصاهرة والنسب نوع من أنواع التعارف.

وندب الشرع إلى اختيار الزوجة الصالحة بعيداً عن أي اعتبارات أخرى، فقد قال النبي صلى الله عليه وسلم: (تُنْكَحُ المَرْأَةُ لأَرْبَعٍ: لِمَالِهَا وَلِحَسَبِهَا وَجَمَالِهَا وَلِدِينِهَا، فَاظْفَرْ بِذَاتِ الدِّينِ، تَرِبَتْ يَدَاكَ) رواه البخاري.

وجعل الإسلام الحق للزوجين في حرية الاختيار من حيث النسب والدين سواء أكان من أبناء العشيرة أم غيرها لقوله صلى الله عليه وسلم: (إِذَا جَاءَكُمْ مَنْ تَرْضَوْنَ دِينَهُ وَخُلُقَهُ فَأَنْكِحُوهُ) رواه أبو داود، فإن كانت المصلحة في الزواج من غير الأقارب فهذا أولى.

أما القطيعة الحاصلة بسبب الزواج من غير الأقارب فهي محرمة؛ لقول الله تعالى: (وَاعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَبِذِي الْقُرْبَى) النساء/ ٣٦

وقول النبي صلى الله عليه وسلم: (لاَ تَبَاغَضُوا، وَلاَ تَحَاسَدُوا، وَلاَ تَدَابَرُوا، وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا، وَلاَ يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلاَثِ لَيَالٍ) متفق عليه

فيجب التوبة من ذلك ومراعاة حق الرحم من الوصل والصلة طمعاً في رضوان الله عز وجل وليس هذا الأمر سبباً في القطيعة من الأقارب. والله تعالى أعلم .

حكم شراء الذهب بشيكات من دون رصيد

السؤال:

ما حكم شراء الذهب بشيكات مع عدم وجود رصيد مالي في البنك؟

الجواب:

الحمد لله، والصلاة والسلام على سيدنا رسول الله

لا يجوز بيع الذهب أو الفضة بشيكات من دون رصيد؛ لأن ذلك يعتبر من الربا، لعدم وجود التقابض، فالمال والذهب يشتركان في الثمنية التي هي علة الربا.

فلا يجوز بيع أحدهما بالآخر من غير تقابض في نفس المجلس؛ لقول النبي صلى الله عليه وسلم: (الذَّهَبُ بِالذَّهَبِ رِبًا إِلا هَاءَ وَهَاءَ) متفق عليه. وقوله: (إلا هاء وهاء): يعني: يداً بيد، لا يجوز تأخير أحدهما. والله تعالى أعلم.

استدان لعمل وليمة عن روح أبيه للحفاظ على العُرف

السؤال:

هل يترتب إثم على الوالد المتوفى في حال استدان ابنه لعمل وليمة عن روحه للحفاظ على العرف؟

الجواب:

الحمد لله، والصلاة والسلام على سيدنا رسول الله

حثت السنة النبوية على مواساة أهل الميت بفقيدهم وعدم تكليفهم ما لا يطيقون، وذلك للتخفيف عنهم فقد جاءهم من الحقّ ما يشغلهم عن أمر الدنيا.

والسنة في هذه المناسبة أن يُصنع لأهل الميت طعام من قبل جيرانهم أو أقاربهم البعداء، لما روى [الترمذي في سننه]: (اصْنَعُوا لأَهْلِ جَعْفَرٍ طَعَامًا، فَإِنَّهُ قَدْ جَاءَهُمْ مَا يَشْغَلُهُمْ) قال الترمذي: هذا حديث حسن، وقد كان بعض أهل العلم يستحب أن يوجه إلى أهل الميت شيء لشغلهم بالمصيبة، وهو قول الشافعي.

فالأصل أن لا يقوم أهل الميت بصنع الطعام لأحد، لكن إن لم يصنع لهم أحدٌ طعامًا واتفق وجود أقارب لهم من أماكن بعيدة، فلا مانع عندئذٍ من صنع الطعام لهم، لكن ينبغي عدم المباهاة والمغالاة في ذلك.

كما لا يجوز أن يكون الطعام من مال الورثة إلا بإذنهم، ولا من مال القاصر، ولا يأثم الأب المتوفى بسبب استدانة الابن لعمل الطعام.

وعليه؛ نوصي بمواساة أهل الميت وعدم تكليفهم، ولا إثم يلحق المتوفى إذا استدان ابنه لعمل وليمة، وإذا قام بها مختاراً على سبيل التبرع يُثاب عليها. والله تعالى أعلم.

يحرم على مالك السيارة بيع الكروكة لشخص آخر

السؤال:

ما حكم بيع الكروكة مقابل ثمن معين، على أن يأخذ المشتري العوض مهما كانت قيمته بعد أن يحصله من شركة التأمين؟

الجواب:

الحمد لله والصلاة والسلام على سيدنا رسول الله

التعويض الذي يستحقه مالك السيارة المتضررة من شركة التأمين دَين على الشركة أو المتسبب بالضرر، ويحرم على مالك السيارة بيعه لشخص آخر حتى لو كان بالاتفاق بين صاحب السيارة والمشتري؛ وذلك لأسباب عدة:

أولاً: أن بيع الدين يعني الوقوع في الربا؛ لأنه بيع مال آجل بمال عاجل، وشرط مبادلة المال بالمال التقابض، كما قال عليه الصلاة والسلام: (الذَّهَبُ بِالذَّهَبِ رِبًا إِلَّا هَاءَ وَهَاءَ) متفق عليه.

ثانياً: أن المبيع مجهول، لا يعرف مقداره وقيمته، وشرط المبيع في الشريعة الإسلامية أن يكون معلوماً.

ثالثاً: الغرر؛ فالمشتري قد يربح وقد يخسر بسبب هذا العقد، ولا يجوز الدخول في بيوع الغرر.

فمن وقع في مثل هذه المعاملة فيجب عليه أن يتوب إلى الله تعالى، ويرجع المال لصاحبه، ويتابع مالك السيارة تحصيل التعويض من شركة التأمين، فإن تعذر عليه إرجاع المال حالاً بقي في ذمته، وعليه أن يرجع ما أخذه من مشتري الكروكة ولو بعد حين. والله أعلم

باعه أرضه بشرط أن يشتريها منه بعد أشهر بسعر أعلى

السؤال:

رجل يملك قطعة أرض قيمتها (٢٥) ألف دينار، ويحتاج لمبلغ (٥) آلاف دينار ولا يريد التفريط بالأرض، فاتفق مع رجل آخر أن يبيعها له بـ(٥) آلاف دينار على أن يشتريها منه بـ(٧) آلاف، واشترط الثاني أن يتم ذلك خلال ستة شهور وإلا لا يلتزم بالبيع ولا بالسعر، فهل هذه الصورة مشروعة؟

الجواب:

الحمد لله، والصلاة والسلام على سيدنا رسول الله

شرع الله تعالى البيع وحدد له أحكاماً وشروطاً مخصوصة؛ لتحقيق الاستقرار في المعاملات وقطع النزاع بين الناس، ومن شروط البيع أن يكون الإيجاب والقبول باتاً ومنجزاً، فلا يصح تعليق أو تأقيت أحدهما.

وصورة البيع المذكورة في السؤال غير صحيحة؛ لمخالفتها شروط البيع الشرعية، وهي قريبة من بيع العينة المحرم شرعاً، والذي يقصد منه التوصل إلى الربا من خلال البيع، فحقيقة العقد المذكور في السؤال عقد ربوي بإقراض خمسة آلاف مقابل سبعة آلاف. والله تعالى أعلم.

التوسل إلى الله بالأطفال الرضع، أو الشيوخ الركع لا حرج فيه

السؤال:

هل يجوز أن أتوسل إلى الله تعالى بأبنائي الرضع قائلا: «اللهم إني أسألك بحق أبنائي الرضع أن تشفيني» أو «بوالدي الركع أن تشفيني»؟

الجواب:

الحمد لله، والصلاة والسلام على سيدنا رسول الله

التوسل إلى الله تعالى بالصالحين من عباده، أو بصالح الأعمال، أو بجاه النبي صلى الله عليه وسلم جائز في مذهبنا ومذهب جمهور أهل العلم من الحنفية والمالكية والحنابلة في المعتمد من كتبهم؛ لعموم قوله عز وجل: (وَابْتَغُوا إِلَيْهِ الْوَسِيلَةَ)المائدة/ ٣٥.

وذلك لأن مقام النبي صلى الله عليه وسلم العظيم ومنزلته الرفيعة عند الله عز وجل ثابتة في الكتاب والسنة، ومن توسل بأمر ثابت فلا حرج عليه؛ كذلك التوسل بعباد الله الصالحين، كما ورد عن سيدنا عمر رضي الله عنه قال: (اللَّهُمَّ إِنَّا كُنَّا نَتَوَسَّلُ إِلَيْكَ بِنَبِيِّنَا فَتَسْقِينَا، وَإِنَّا نَتَوَسَّلُ إِلَيْكَ بِعَمِّ نَبِيِّنَا فَاسْقِنَا) رواه البخاري.

وحديث الثلاثة نفر الذين سد عليهم باب الغار مشهور بأفضلية التوسل إلى الله تعالى بالأعمال الصالحة، ومن ذلك التوسل إلى الله تعالى على سبيل الاستشفاع إليه سبحانه وتعالى بالأطفال الرضع، وكذا الشيوخ الركع أو الوالدين، الذي هو في حقيقته توسل إلى الله بركوعهم له سبحانه.

جاء في [المهذب في فقه الإمام الشافعي١/ ٢٣١]: «ويستسقى بالشيوخ والصبيان؛ لقوله صلى الله عليه وسلم: (لولا صبيان رضع وبهائم رتع وعباد لله ركع لصب عليهم العذاب صبا)» انتهى فإذا كان الاستسقاء بهم جائزاً كما في الحديث، فكذلك التوسل؛ لأنه استشفاع بهم إلى الله عز وجل.

مع ضرورة التنبيه إلى أن التوسل في حقيقته هو دعاء لله تعالى، وليس دعاء أو طلباً من المتوسل به، وأن المؤثر والمستجيب للدعاء هو الله تعالى وحده. والله تعالى أعلم.

أخذ عمولة مقابل جلب الزبائن من صور السمسرة الجائزة بشروط

السؤال:

طلب مني صديق تقديم خدمة له، فقمت بالاتصال مع الشركة التي كنت أعمل بها وتابعت الموضوع وتم إعطاؤهم سعراً تفضيلياً ومميزاً، وقد تم تحويل ١٠٪ حوافز كأتعاب لي من الشركة. فما حكم أخذ هذا المبلغ، وهل يجب أن أخبر صديقي به أو أعطيه شيئاً منه؟

الجواب:

الحمد لله، والصلاة والسلام على سيدنا رسول الله

أخذ عمولة محددة من الشركة مقابل جلب الزبائن هو من صور السمسرة أو «الجعالة» بلغة الفقه، وقد أجازها الفقهاء بشرط أن يكون السمسار أو الواسطة أميناً في نصحه، وأن لا يترتب أي زيادة على المبلغ المطلوب مقابل هذه العمولة.

كما يجوز أن تكون الأجرة فيها مبلغاً محدداً أو نسبة مئوية يتفق عليها الطرفان.

وعليه، فلا حرج عليك في أخذ العمولة من هذه الشركة مقابل جلب الزبائن لها، ولا يلزمك إخبار صديقك عن أخذك للعمولة، كما لا يلزمك إعطاؤه شيئاً منها، شريطة أن تكون أميناً في تحقيق طلبه. والله تعالى أعلم.

الموضوع: حكم الدفن في الأرض الموقوفة للمسجد

السؤال:

ما الحكم الشرعي في الدفن في أرض موقوفة لخدمة المسجد؟

الجواب:

الحمد لله، والصلاة والسلام على سيدنا رسول الله

لا يجوز استخدام الأرض الموقوفة لخدمة المسجد في غير ما خصصت له؛ لأن شرط الواقف كنص الشارع، والأصل الشرعي أن الوقف لا يُباع ولا يُورث ولا يُوهب، بل يبقى محبوساً على ما وقف عليه؛ فعن ابن عمر رضي الله عنهما قال: «إن عُمَرَ بْنَ الخَطَّابِ أَصَابَ أَرْضًا بِخَيْبَرَ، فَأَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسْتَأْمِرُهُ فِيهَا، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنِّي أَصَبْتُ أَرْضًا بِخَيْبَرَ لَمْ أُصِبْ مَالًا قَطُّ أَنْفَسَ عِنْدِي مِنْهُ، فَمَا تَأْمُرُ بِهِ؟ قَالَ: (إِنْ شِئْتَ حَبَسْتَ أَصْلَهَا، وَتَصَدَّقْتَ بِهَا) قَالَ: فَتَصَدَّقَ بِهَا عُمَرُ، أَنَّهُ لاَ يُبَاعُ وَلاَ يُوهَبُ وَلاَ يُورَثُ، وَتَصَدَّقَ بِهَا فِي الفُقَرَاءِ» متفق عليه.

وقد نص الفقهاء على أن شرط الواقف مُراعى ولا يجوز مخالفته؛ قال الإمام الشربيني الشافعي: «والأصل فيها أن شروط الواقف مرعية ما لم يكن فيها ما ينافي الوقف». [مغني المحتاج ٣ / ٥٤٠].

والمسجد مكان للصلاة والعبادة، وخدمة المسجد تشمل توسعة المسجد وموقف السيارات ودورات المياه وغير ذلك مما له علاقة بالمسجد، ولا علاقة له بالمقابر، فلا يجوز استعمال الموقوف لغير ما وقف له.

وعليه؛ فلا يجوز دفن الموتى في الأرض الموقوفة للمسجد ويجب أن تعود له ولخدمته. والله تعالى أعلم.

بعض أحكام الطلاق للشقاق والنزاع

السؤال:

أرجو بيان حقوق الزوجة من المهر المعجل والمؤجل إذا كانت هي من تقدمت بطلب الطلاق للشقاق والنزاع، وبيان مفهوم الشقاق والنزاع؟

الجواب:

الحمد لله والصلاة والسلام على سيدنا رسول الله

الأسرة في الإسلام قائمة على المودة، تسود بين أفرادها الألفة والمحبة، قال الله تعالى: (وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ) الروم/ ٢١، ولكن بعض الأزواج أو الزوجات يتناسى هذا تحت وطأة من الأنانية، وحب التسلط، فيسيء معاملة شريك حياته، فينشأ بسبب ذلك الشقاق والنزاع الذي يهدد كيان الأسرة.

والشقاق كما يقول الإمام الطبري رحمه الله: «مشاقة كل واحد منهما صاحبه، وهو إتيانه ما يشق عليه من الأمور، فأما من المرأة، فالنشوز وتركها أداء حق الله عليها الذي ألزمها الله لزوجها، وأما من الزوج، فتركُه إمساكها بالمعروف أو تسريحها بإحسان» [تفسير الطبري ٨/ ٣١٨].

وقد حدد قانون الأحوال الشخصية الأردني (لعام ٢٠١٠م) الحالات التي تُعدُّ شقاقاً تُبرر طلب التفريق في المادة (١٢٦): «لأي من الزوجين أن يطلب التفريق للشقاق والنزاع إذا ادعى ضرراً لحق به من الطرف الآخر، يتعذر معه استمرار الحياة الزوجية، سواء كان الضرر حسياً كالإيذاء بالفعل أو بالقول، أو معنوياً، ويعتبر ضرراً معنوياً أي تصرف أو سلوك مشين أو مخل بالأخلاق الحميدة يُلحق بالطرف الآخر إساءة أدبية، وكذلك إصرار الطرف الآخر على الإخلال بالواجبات والحقوق الزوجية».

وقد أمر الله تعالى عند اشتداد الشقاق والنزاع بين الزوجين أن يرسل القاضي حكمين لينظرا في أمر الزوجين محاولين الإصلاح بينهما، ويستحب أن يكون الحكمان من أهلهما، ويجوز أن يكونا من غير أهلهما، قال الله تعالى: (وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَابْعَثُوا حَكَمًا مِنْ أَهْلِهِ وَحَكَمًا مِنْ أَهْلِهَا إِنْ يُرِيدَا إِصْلَاحًا يُوَفِّقِ اللَّهُ بَيْنَهُمَا إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا خَبِيرًا) النساء/ ٣٥.

قال شيخ الإسلام زكريا الأنصاري: «فإن اشتد شقاق بينهما بأن داما على التساب والتضارب بعث القاضي وجوباً لكل منهما حكماً برضاهما، وسُن كونهما من أهلهما لينظرا في أمرهما بعد... معرفة ما عندهم في ذلك ويصلحا بينهما أو يفرقا إن عَسُر الإصلاح» [فتح الوهاب ٢/ ٧٨].

وأما الذي تستحقه الزوجة من المهر وتوابعه فيختلف بنسبة الإساءة منها لزوجها أو من زوجها إليها، وهو ما حدده قانون الأحوال الشخصية في الفقرة (هـ) (و) (ز) من المادة (١٢٦):

هـ-إذا عجز الحكمان عن الإصلاح وظهر لهما أن الإساءة جميعها من الزوجة، قررا التفريق بينهما على العوض الذي يريانه على أن لا يزيد على المهر وتوابعه، وإذا كانت الإساءة كلها من الزوج قررا التفريق بينهما بطلقة بائنة، على أن للزوجة أن تطالبه بغير المقبوض من مهرها و توابعه ونفقة عدتها.

و-إذا ظهر للحكمين أن الإساءة من الزوجين قررا التفريق بينهما على قسم من المهر بنسبة إساءة كل منهما للآخر، وإن جهل الحال ولم يتمكنا من تقدير نسبة الإساءة قررا التفريق بينهما على العوض الذي يريانه من أيهما بشرط أن لا يزيد على مقدار المهر وتوابعه.

ز-إذا حكم على الزوجة بأي عوض وكانت طالبة التفريق فعليها أن تؤمن دَفْعه قبل قرار الحكمين بالتفريق ما لم يرض الزوج بتأجيله، وفي حال موافقة الزوج على التأجيل يقرر الحكمان التفريق على البدل، ويحكم القاضي بذلك، أما إن كان الزوج هو طالب التفريق وقرر الحكمان أن تدفع الزوجة عوضاً فيحكم القاضي بالتفريق والعوض وفق قرار الحكمين». والله تعالى أعلم.

Google play
دائرة الإفتاء العام
فتاوى بحثية
فتاوى مختصرة
قضايا معاصرة
عبادات
المعاملات المالية
البيع
الربا والقرض
الأموال المحرمة
مسائل مالية معاصرة
الرئيسية
احصل على فتوى
الفتاوى
تواصل معنا
حول التطبيق
حمل تطبيق
دار الإفتاء
على الأندرويد
android

ملخص البحث العلمي

مسؤولية العلماء والدعاة تجاه أجيال الأمة في فهم حقيقة الإسلام

المفتي د. عبد الحكيم توفيق محمد

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على سيد الدعاة وإمام العلماء محمد بن عبد الله بلغ الرسالة وأدى الأمانة، ونصح الأمة وتركها على المحجة البيضاء ليلها كنهارها وعلى آله وصحبه والتابعين ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين، أما بعد فإن الأمة الإسلامية تمر هذه الأيام بظروف حرجة على جميع المستويات السياسية والثقافية والاقتصادية والاجتماعية... وإن تراثنا العربي الإسلامي قد حفل بمآثر جليلة للعلماء فكانوا نجوماً وضاءة يهتدى بهم، كيف لا وهم نتاج التربية الإسلامية المنبعثة عن مصدري الإسلام الأساسيين: القرآن الكريم والسنة النبوية الشريفة، فهما روح التربية الإسلامية والمنبع الذي تستمد منه فلسفتها، واتجاهاتها التربوية العامة في تكوين الإنسان الفرد الصالح، والمجتمع الصالح، والدولة الصالحة المصلحة.

إن حمل الدعوة الى الله، ونشر العلم وتعليمه، وإنارة حياة الناس وقلوبهم بهداه، وحل المشكلات التي تطرأ في الحياة كل ذلك يبتغون به وجه الله والدار الآخرة، لم يتخذوه سلما للمطامع الدنيوية من أشرف الواجبات وأعلاها شأناً، ومَن غير العلماء والدعاة بمقدوره أن يتصدى لهذه الأعباء الجسام ويؤديها على الوجه الأتم والأحسن ؟!

وحتى يتسنى للعالم أو الداعية أن يحمل شرف هذه المسؤولية باقتدار وأمانة، فإنه يتعيّن عليه ما يأتي :

أولا- أن يشعر العالم أو الداعية - من خلال دوره ومسؤوليته - بأنه ملزم بواجبات وآداب ومصدر هذا الإلزام الدين الإسلامي بكل ما يحويه من أوامر ونواهٍ وأدوات ترغيب وترهيب.

ثانيا - أن يتحلى بالوازع الديني والخلقي الداخلي، الذي من بين وظائفه التذكير بالواجب والمسؤولية وجعل الفرد يشعر بأن التزامه الخلقي والديني ليس نابعا من منابع خارجة عن ذاته، بل هو نابع أيضاً من كيانه الداخلي يقول محمد منير: «هذه المسؤوليات تنبع من ضمير الفرد واقتناعه الداخلي، لا

خوفا من عقاب خارجي، ولا رغبة في مطمع مادي».

ثالثا- أن يتحمل مسؤولياته تجاه ذاته أولاً، بأن يحافظ على حياته وعلى عقله، وصحته، وعرضه وكرامته وماله، وفي الوقت نفسه يتحمل مسؤوليات تجاه الغير، تجاه ربه، ودينه، وأسرته، ومجتمعه، وعمله، ومهنته، وعلمه.

رابعاً- يتطلب من العالم وحامل رسالة الإسلام أن ينتفع بها أولاً , ثم عليه -أيضاً- أن ينفع بها غيره فلا يمكن أن يتصور في الإسلام عالم لايفيد غيره بعلمه ولايدرب ولايوجه ولايرشد غيره؛ لأنه إن لم يفعل هذا فإنه يخالف دينه ويعرّض نفسه للذم أو الوعيد قال تعالى ((إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَى مِن بَعْدِ مَا بَيَّنَّاهُ لِلنَّاسِ فِي الْكِتَابِ أُولَئِكَ يَلْعَنُهُمُ اللَّهُ وَيَلْعَنُهُمُ اللَّاعِنُونَ)) (سورة البقرة آية ١٥٩) ففضل العالم وتكريمه في الإسلام مرتبطان بعلمه وعمله ونيته الصافية الخالصة لوجه الله تعالى.

خامساً- إن من شرط المصلح درس كتاب الله وسنة وسيرة رسول الله صلى الله عليه وسلم ليكون على بصيرة من الأعمال التي يدعو الناس إليها.

لقد أدى علماء الدين في تاريخنا رسالتهم في مجالات متعددة من نشر العلم وحسن الفهم لكتاب الله تعالى وسنة نبيه صلى الله عليه وسلم وقاموا إلى جانب ذلك بواجب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في مجالي العامة والخاصة فكانوا صمام الأمان في المجتمع وكانوا قدوة للناس في الخير علماً وعملاً.

ولقد هيمن العالم بعلمه على سلطان الحاكم , فوجهه وقوّمه و كثيراً ما اضطر الحاكم للخضوع للحق، والاستجابة للنصح، والخشية من الانزلاق في مهاوي الخطر والزلل، وسعى إلى العالم توقيراً واحتراماً... ولقد ظهرت على العالم المسلم تلك الصلابة في الإيمان من خلال تحمّل المصاعب والمشاق بصبر وشجاعة، رغم ما يتبع ذلك من محن ومصائب حين ينطق بكلمة حق عند سلطان جائر... كيف لا وهو الحامل للواء الشريعة الإسلامية .

وكانوا في المراحل التي شهدت غزواً أجنبياً عامل إثارة لعزيمة الأمة لمقاومة الاحتلال، كان ذلك في زمن الغزو الفرنجي (الحروب الصليبية) وفي زمن الغزو المغولي، ونذكر في هذا المجال أمثلة منها: موقف سلطان العلماء عز الدين بن عبد السلام الذي وقف إلى جانب السلطان قطز، وكان لهذه الوقفة أثر في حشد الجند وانتصار المسلمين في عين جالوت، ومنها موقف ابن تيمية في معركة مرج الصفر قرب دمشق حين غزاها المغول بقيادة قازان محمود، وفي عصرنا هذا كان للعلماء دور مشهود في الجهاد ضد الاستعمار، نذكر منهم الشيخين البشير الإبراهيمي وعبد الحميد بن باديس في الجزائر، والشيخ عز الدين القسام في فلسطين.

وقد تصدى العلماء عبر التاريخ لدعوات الغلو والتطرف الناتجة عن سوء فهم لنصوص من الكتاب والسنة أو عن سوء تأويل، ويمكن أن نشير في هذا المجال إلى محطات مهمة منها: موقف عبد الله بن عباس(رضي الله عنهما) من الخارجين على علي بن أبي طالب(رضي الله عنه) حين ذهب يجادلهم ليردهم إلى الجماعة حرصاً عليهم وعلى وحدة الأمة المسلمة ومنها: موقف الإمام أحمد بن حنبل في قضية خلق القرآن واحتماله الأذى ورفضه المساومة على مايرى أنه الحق وصدق رسول الله صلى الله عليه وسلم حيث يقول (يحمل هذا العلم من كل خلف عدوله، ينفون عنه تحريف الغالين، وانتحال المبطلين وتأويل الجاهلين).

إن ما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب , ومن ثَم فإن الوسائل التي تمكن العلماء والدعاة من تحمّل مسؤولياتهم، وأداء واجباتهم تجاه الأمة- هي من الأمور المهمة المطلوبة، وتتمثل بما يأتي:

أولاً- معالجة كافة السلبيات التي تعيق عمل العلماء والدعاة، بحيث تتضافر الجهود وعلى جميع المستويات في إزاحة العقبات التي تعترض طريق العلماء والدعاة وتحول بينهم وبين الاضطلاع بواجباتهم.

ثانياً- تيسير الوسائل لأجل تمكين الدعاة من الوصول إلى من يراد دعوتهم، فبعض البلاد قد لا يوجد فيها طرق جيدة يستطيع المرء معها أن يسلكها لكونها جبلية، أو وعرة بها وديان، فينبغي تأمين وسائل نقل مناسبة لتمكين الدعاة من التجول في تلك البلاد لغايات الدعوة والتعليم .

ثالثاً- العناية بتكوين الدعاة، وإعدادهم الإعداد المتكامل، وهو أمر بالغ الأهمية، وإلا أصيبت كل مشروعات الدعوة بالإخفاق؛ لأن شرطها الأول لم يتحقق، وهو الداعية المهيأ لحمل الرسالة .

رابعاً- إفشاء مجالس العلم: (ورفع شعار العلم للجميع، وتكثيف طلب العلم حفاظاً عليه وتأصيلاً له فقد كان أبو الدرداء يقول: «مالي أرى علماءكم يذهبون وجهالكم لا يتعلمون؟ تعلموا قبل أن يرفع العلم فإن رفع العلم ذهاب العلماء» كذلك كان حرصهم على طلب العلم وتعليمه وتدوينه حتى لا يأتي وقت يفقدون فيه من يحمله، ويقوم بحقه.

كتب عمر بن عبد العزيز في خلافته إلى أبي بكر بن حزم -واليه على المدينة- يقول له: (انظر ما كان من حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم فاكتبه فإني خفت دروس العلم(اي ذهابه) وذهاب العلماء... وليفشوا العلم وليجلسوا، حتى يعلم من لا يعلم فإن العلم لا يهلك حتى يكون سراً.

خامساً- إحياء الدور الرسالي للعلماء، فلا ينبغي أن يكون الدين تخصصاً علمياً يدرسه الدارس كأي تخصص آخر لينال شهادة ويجد وظيفة ويمضي بعد ذلك في تيار الحياة فدارس الدين أمين على دين الأمة ووارث علم النبوة، وهذا يقتضي أن يكون أهلاً لذلك ظاهراً وباطناً ولابد أن يعلم أنه ليس «مرتزقاً» يطلب بتخصصه رزقه فحسب، بل هو صاحب رسالة حيث ما كان موقعه: إمام مسجد، أو معلم في مدرسة، أو أستاذاً في الجامعة أو واعظاً أو كاتباً.

سادساً- الإفادة من وسائل الدعاية, فعندنا من المساجد والمعاهد والمدارس، والصحف والإذاعة والتلفاز والفضائيات ، والإنترنت ما نستطيع به- إذا أحسنّا استعمالها- أن نكوّن جيلاً كريماً يستطيع أن يضرب بسهم وافر، وأن يسهم بنصيب كبير في بناء الأدب العالمي والخلق المتين يقول السيد سابق: «فهذه كلها (وسائل دعاية) لو وضعت لها سياسة مرسومة، وخطة حكيمة يمكن أن تأتي بأعظم النتائج، وأبرك الثمرات».

سابعاً- سعة صدر الحكومات في تعاملها مع الدعاة والعلماء، وتقبل نقدهم وتأخذ بنصحهم وإرشادهم، وتشجعهم على توجيه النقد البناء وتكرمهم ولا تزجرهم، يقول شيخ الجامع الأزهر السابق الإمام محمد الخضر حسين : «كيف تكون حياة العلماء ومبلغ الأمة من السعادة، لو جرى جميع الرؤساء على سياسة الخليفة الناصر، حيث قام القاضي منذر بن سعيد على منبر الجامع بقرطبة وخطب منكراً عليه- وهو من الشاهدين- الإسراف في زخرفة المباني، وإنفاق أموال الرعية في غير مصلحتها وقارعاً سمعه بمثل قوله تعالى : ((أَتَبْنُونَ بِكُلِّ رِيعٍ آيَةً تَعْبَثُونَ ، وَتَتَّخِذُونَ مَصانِعَ لَعَلَّكُمْ تَخْلُدُونَ ، وَإِذا بَطَشْتُمْ بَطَشْتُمْ جَبّارِينَ)) (سورة الشعراء الآية ١٢٨- ١٣٠) وما كان من الخليفة سوى أن قال لابنه الحكم -حين قال له اعزله- أمثل منذر بن سعيد في فضله وعلمه يُعزل لإرضاء نفس ناكبة عن الرشد سالكة غير القصد هذا مالا يكون؟!»

ثامناً- إعطاء العلماء حقوقهم، فِمن حق العلماء:

١. إغناؤهم بما يكفيهم من الدخل.

٢. أن يعاملوا معاملة خاصة تليق بمنزلتهم في دين الله، وتعلي منزلتهم في المجتمع حتى يكونوا شامة بين الناس.

أقوال علماء المذاهب الأربعة في المولد النبوي:

١ الحنفية:

قال ابن عابدين في شرحه على مولد ابن حجر: «اعلم أن من البدع المحمودة عمل المولد الشريف، من الشهر الذي ولد فيه صلى الله عليه»، وقال أيضاً: «فالاجتماع لسماع قصة صاحب المعجزات عليه أفضل الصلاة والسلام أكمل التحيات من أعظم القربات, لما يشتمل عليه من المعجزات وكثرة الصلوات».

٢ المالكية:

أ. قال ابن عباد المالكي في رسالته الكبرى: «وأما المولد؛ فالذي يظهر لي أنه عيد من أعياد المسلمين وموسم من مواسمهم... والحكم بكون هذه الأشياء بدعة في هذا الوقت الذي ظهر فيه سر الوجود، وارتفع فيه علم الشهود، وانقشع فيه ظلام الكفر والجحود، وادعاء أن هذا الزمان ليس من المواسم المشروعة لأهل الإيمان، ومقارنة ذلك بالنيروز والمهرجان أمر مستثقل تشمئز منه القلوب السليمة، وتدفعه الآراء المستقيمة». مواهب الجليل (٢/ ٤٠٧).

ب. قال محمد عليش المالكي: «ويكره صوم يوم مولد رسول الله - صلى الله عليه وسلم - إلحاقا له بالعيد في الجملة». منح الجليل (٢/ ١٢٣).

٣ الشافعية:

أ. استنبط ابن حجر العسقلاني تخريج عمل المولد على أصل ثابت في السنة، وهو ما في الصحيحين أن النبي صلى الله عليه وسلم قدم المدينة، فوجد اليهود يصومون يوم عاشوراء، فسألهم، فقالوا: هو يوم أغرق الله فيه فرعون، ونجى موسى، ونحن نصومه شكرا» إعانة الطالبين (٣ / ٤١٤).

ب. قال الإمام أبو شامة شيخ النووي: «ومن أحسن ما ابتدع في زماننا ما يفعل كل عام في اليوم الموافق ليوم مولده - صلى الله عليه وسلم - من الصدقات والمعروف، وإظهار الزينة والسرور، فإن ذلك -مع ما فيه من الإحسان للفقراء- مشعر بمحبة النبي -صلى الله عليه وسلم- وتعظيمه في قلب فاعل ذلك وشكر الله تعالى على ما من به من إيجاد رسول الله -صلى الله عليه وسلم- الذي أرسله رحمة للعالمين» إعانة الطالبين (٣/ ٤١٤).

ج. قال السخاوي: «إن عمل المولد حدث بعد القرون الثلاثة، ثم لا زال أهل الإسلام من سائر الأقطار والمدن الكبار يعملون المولد، ويتصدقون في لياليه بأنواع الصدقات، ويعتنون بقراءة مولده الكريم، ويظهر عليهم من بركاته كل فضل عميم». إعانة الطالبين (٣/ ٤١٤).

٤ الحنابلة:

قال ابن رجب الحنبلي: «إشارة إلى استحباب صيام الأيام التي تتجدد فيها نعم الله على عباده فإن أعظم نعم الله على هذه الأمة إظهار محمد صلى الله عليه وسلم لهم وبعثته وإرساله إليهم كما قال تعالى: «لَقَدْ مَنَّ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولاً مِنْ أَنْفُسِهِمْ» [آل عمران: ١٦٤]. لطائف المعارف لابن رجب (ص: ٩٦).

مباشر

أمن
FM 89.5

أمين عام دائرة الإفتاء
د. محمد الخلايلة

يبث على إذاعة أمن Fm

برنامج كيف السبيل

الأربعاء السابعة مساءً

ويعاد الجمعة بعد صلاة الجمعة

قطوف دانية

المفتي عمر الروسان

حقيقة التوكل

قال ابن القيم – رحمه الله في – مدارج السالكين:

والالتفات إلى الأسباب شرك في التوحيد، ومحو الأسباب – أن تكون أسبابا- تغير في وجه العقل، والإعراض عن الأسباب بالكلية: قدح في الشرع، والتوكل معنى يلتئم من معنى التوحيد والعقل والشرع.

بمن تبدأ

ومن حكم كليلة ودمنة

وعلى العالم أن يبدأ بنفسه ويؤدبها بعلمه، ولا تكون غايته اقتناؤه العلم لمعاونة غيره، ويكون كالعين التي يشرب الناس ماءها وليس لها في ذلك شيء من المنفعة وكدودة القز التي تحكم صنعته ولا تنتفع به. فينبغي لمن طلب العلم أن يبدأ بعظة نفسه، ثم عليه بعد ذلك أن يقبسه غيره .

مواقع الكلام

من جميل ما كتب مصطفى السباعي مما علمته الحياة :

لاتشك مرضك إلا لطبيبك، ولا تشك دهرك إلا لصديقك، ولا تبح بسرك إلا لأخيك، ولا تكشف عن فاقتك إلا لمن ينجدك، ولا تبذل نصيحتك إلا لمن يستمعها، ولا تقل كلمتك إلا أمام من يحترمها، ولا تعرض على الناس رأيك إلا بعد أن تمحصه، ولا تسفه لهم اتجاها إلا وأنت محب ناصح.

أيهم أنت؟

نقل فاروق شوشة في كتابه لغتنا الجميلة:

قال الحسن بن علي:

الناس ثلاثة، فرجل رجل، ورجل نصف رجل، ورجل لا رجل؛ فأما الرجل الرجل: فذو الرأي والمشورة

وأما نصف الرجل: فالذي له الرأي ولا يشاور.

وأما الرجل الذي ليس برجل: فالذي لا رأي له ولا يشاور.

بين الواقع والأحلام

جاء في عيون الأخبار:

يروى أن ناسكا كان له عسل وسمن في جرة، ففكر يوما فقال : أبيع الجرة بعشرة دراهم، وأشتري خمسة أعنز فأولدهن في كل سنة مرتين، ويبلغ في سنتين مائتين، وأبتاع بكل أربع بقرة، وأصيب بذرا فأزرع، وينمى المال في يدي، فأتخذ المساكن والعبيد والإماء والأهل، ويولد لي ابن فأسميه كذا وآخذه بالأدب، فإن هو عصاني ضربت بعصاي رأسه وكانت في يده عصا فرفعها حاكيا للضرب فأصابت الجرة فانكسرت وانصب العسل والسمن على رأسه.

من نوادر المتنبئين

قال صاحب المستطرف:

تنبأ رجل في أيام المأمون وادعى أنه إبراهيم الخليل؛ فقال له المأمون: إن إبراهيم كانت له معجزات وبراهين، قال: وما براهينه؟ قال: أضرمت له نارا وألقي فيها فصارت عليه بردا وسلاما .. ونحن نوقد لك نارا ونطرحك فيها، فإن كانت عليك كما كانت عليه آمنا بك. قال أريد واحدة أخف من هذه. قال فبراهين موسى. قال: وما براهينه؟ قال : ألقى عصاه فإذا هي حية تسعى، وضرب بها البحر فانفلق، وأدخل يده في جيبه فأخرجها بيضاء. قال: وهذه علي أصعب من الأولى. قال فبراهين عيسى، قال: وما هي؟ قال: إحياء الموتى، قال: مكانك قد وصلت، أنا أضرب رقبة القاضي يحيى بن أكثم، وأحييه لكم الساعة فقال يحيى أنا أول من آمن بك صدق.

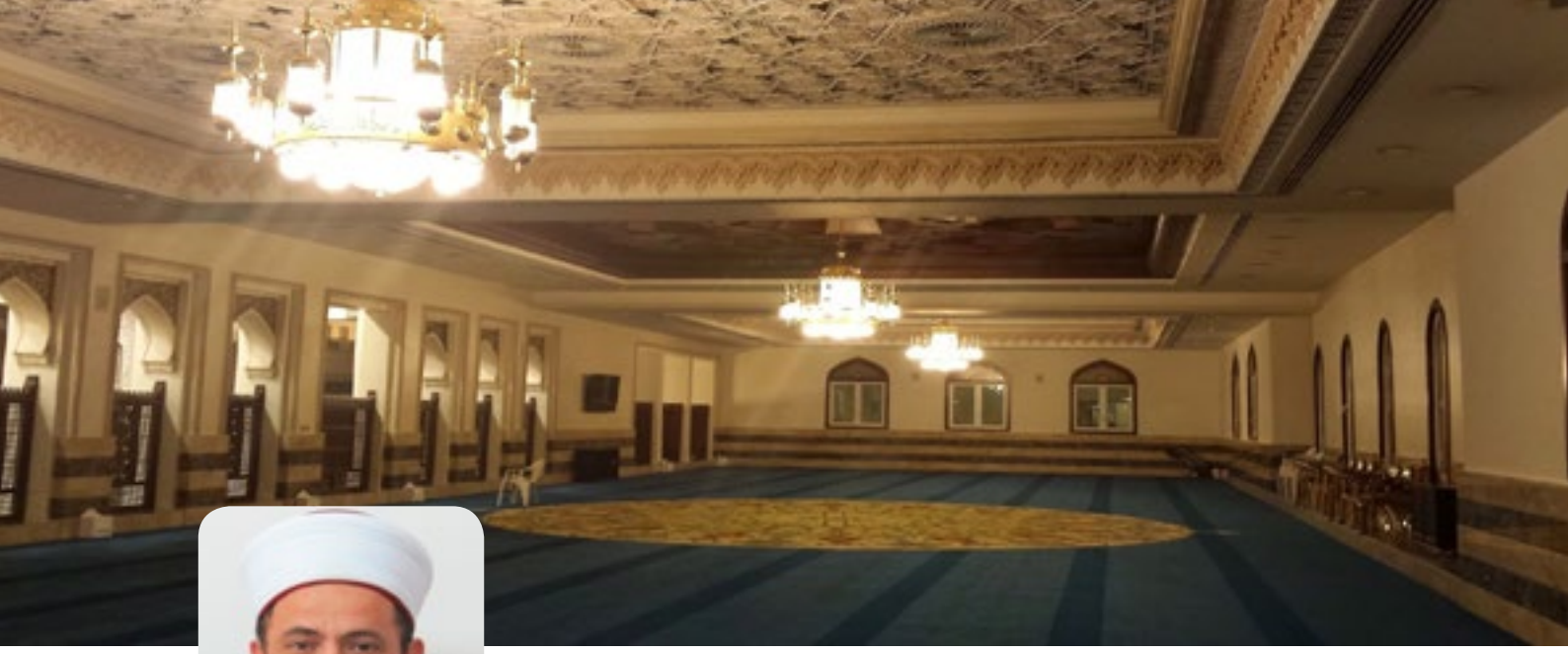

المفتي سعيد فرحان

رجال لهم بصمات في التاريخ الإسلامي

الإمام الغزالي

نسبه: هو أبو حامد محمد بن محمد بن محمد بن أحمد الغزّالي الطوسي النيسابوري، أحد أشهر علماء المسلمين في القرن الخامس الهجري، الشيخ الإمام العلامة لُقّب الغزالي بألقاب كثيرة في حياته، أشهرها لقب: حجّة الإسلام، وله أيضاً ألقاب مثل: زين الدين، ومحجّة الدين، والعالم الأوحد، ومفتي الأمّة، وبركة الأنام، وإمام أئمة الدين، وشرف الأئمة.

يُكنّى بأبي حامد لولد له مات صغيراً، وقيل إن الإمام لم يعقب إلا البنات، وكنيته أبو حامد ليس لولد له، ويُعرَف بـ الغزّالي نسبة إلى صناعة الغزل، حيث كان أبوه يعمل في تلك الصناعة، ويُنسب أيضاً إلى «الغَزَالي» نسبة إلى بلدة «غَزَالة» ، كما يُعرف بـ«الطوسي» نسبة إلى بلدة طوس الموجودة في خراسان، والتي تعرف الآن باسم مدينة «مشهد» موجودة في إيران، وقد اختلف الباحثون في أصل الغزالي أعربي أم فارسي؟ فهناك من ذهب على أنه من سلالة العرب الذين دخلوا بلاد فارس منذ بداية الفتح الإسلامي، ومن الباحثين من ذهب إلى أنه من أصل فارسي.

مولده: ولد الغزّالي عام ٤٥٠هـ في «الطابران» من قصبة طوس، وقد كانت أسرته فقيرة الحال، إذ كان أبوه يعمل في غزل الصوف وبيعه في طوس، ولم يكن له أبناء غيرَ أبي حامد، وأخيه أحمد، والذي كان يصغره سنّاً كان أبوه مائلاً للصوفية، لا يأكل إلا من كسب يده، وكان يحضر مجالس الفقهاء ويجالسهم، ويقوم على خدمتهم، وينفق بما أمكنه إنفاقه، وكان كثيراً يدعو الله أن يرزقه ابنا ويجعله فقيهاً، فكان ابنه أبو حامد، وكان ابنه أحمد واعظاً مؤثراً في الناس.

تفقه ببلده أولا، ثم رحل إلى جرجان وطلب العلم على يد الشيخ الإسماعيلي، ثم تحول إلى نيسابور في مرافقة جماعة من الطلبة، فلازم إمام الحرمين: إمام الشافعية في وقته، ورئيس المدرسة النظامية، فدرس عليه مختلف العلوم، من فقه الشافعية، وفقه الخلاف، وأصول الفقه، وعلم الكلام، والمنطق، وجدّ واجتهد حتى برع وأحكم كل تلك العلوم، ووصفه شيخه أبو المعالي الجويني بأنه: «بحر مغدِق» وكان الجويني يُظهر اعتزازه بالغزالي، حتى جعله مساعداً له في التدريس، وعندما ألف الغزالي كتابه: «المنخول في علم الأصول» قال له الجويني: دفنتني وأنا حيّ، هلّا صبرتَ حتى أموت؟

وبرع الغزالي في الفقه في مدة قريبة، ومهر في الكلام والجدل، حتى صار عين المناظرين، ثم سار أبو حامد إلى المخيم السلطاني، فأقبل عليه نظام الملك الوزير، وسر بوجوده، وناظر الكبار بحضرته، فانبهر له، وشاع أمره، فولاه النظام تدريس نظامية بغداد، فقدمها بعد الثمانين وأربعمائة، وسنه نحو الثلاثين، وأخذ في تأليف الأصول والفقه والكلام والحكمة.

وأعجب به أهل العراق، وارتفعت عندهم منزلته، ثم ترك

جميع ما كان عليه في ذي القعدة سنة ثمان وثمانين وأربعمائة، وسلك طريق الزهد والانقطاع وقصد الحج، وناب عنه أخوه أحمد في التدريس، فلما رجع توجه إلى الشام، فأقام بمدينة دمشق مدة يذكر الدروس في زاوية الجامع في الجانب الغربي منه، وانتقل منها إلى بيت المقدس، واجتهد في العبادة وزيارة المشاهد والمواضع المعظمة، ثم قصد مصر وأقام بالإسكندرية مدة، ويقال إنه قصد منها الركوب في البحر إلى بلاد المغرب على عزم الاجتماع بالأمير يوسف بن تاشفين صاحب مراكش، فبينا هو كذلك بلغه نعي يوسف بن تاشفين المذكور، فصرف عزمه عن تلك الناحية.

ثم عاد إلى وطنه بطوس واشتغل بنفسه وصنف الكتب المفيدة في عدة فنون منها: كتاب الوسيط، والبسيط، والوجيز، والخلاصة في الفقه، ومنها: إحياء علوم الدين، وهو من أنفس الكتب وأجلها، وله في أصول الفقه: المستصفى، فرغ من تصنيفه في سادس المحرم سنة ثلاث وخمسمائة، وله المنحول والمنتحل في علم الجدل، وله تهافت الفلاسفة، ومحك النظر، ومعيار العلم، والمقاصد والمضنون به على غير أهله، والمقصد الأسنى في شرح أسماء الله الحسنى، ومشكاة الأنوار، والمنقذ من الضلال، وحقيقة القولين، وكتبه كثيرة وكلها نافعة.

فضله وعلمه:

يعد الإمام الغزالي من أعلام متقدمي الشافعية، وصاحب تصانيف جليلة في المذهب كانت عماد الفقه فيه، قال عنه ابن عساكر في تاريخ دمشق: «حجة الإسلام والمسلمين، إمام أئمة الدين، من لم تر العيون مثله لساناً وبياناً ونطقاً وخاطراً وذكاءً وطبعاً، شدا طرفاً في صباه بطوس من الفقه على الإمام الراذكاني، ثم قدم نيسابور مختلفا إلى درس إمام الحرمين، وجدّ واجتهد، تخرج في مدة قريبة، وبذ الأقران، وحمل القرآن، وصار أنظر أهل زمانه، وواحد أقرانه في أيام إمام الحرمين، وكان الطلبة يستفيدون منه ويدرس لهم ويرشدهم، ويجتهد في نفسه ويبلغ الأمر به إلى أن أخذ في التصنيف».

وكما برع رحمه الله في الفقه برع في الأصول وفاق فيه أقرانه كما سبق الإشارة إلى ذلك، وبرع في علم الكلام والمنطق والعقيدة، وله في ميادينها من الردود على الشبه والضلالات، وله الفتوحات في ذلك والمؤلفات النفيسات الشيء الكثير.

وقد مر الإمام الغزالي في حياته بمراحل مختلفة وتقلبات عدة، ففي بداية حياته العلمية واظب على أخذ العلم، من شيخه إمام الحرمين، ومن بعد وفاة شيخه كان الغزالي يقبل على العلم وطلبه من الكتب.

ثم دخل الإمام في مرحلة الغزالي صاحب العقل الناقد المفتش، والفكر الحر المستنير، وفي هذه المرحلة برع الإمام في علوم المنطق والجدل، وقرأ الحكمة والفلسفة، وأجاد فنون الأصول حتى صنف في هذه المرحلة تصانيف في كل هذه الفنون، كما تصدى للرد على أهل البدع والكفر والزندقة، وكان مناظراً مفحماً لأهل الزيغ والضلال.

وبعد ذلك مرحلة الغزالي المتصوف، فبعد أن دخل مراحل الشك والبحث انتهى اهتمام الغزالي نحو التصوف فابتدأ بمطالعة كتبهم كما أنه كان يحضر مجالس الشيخ الفضل بن محمد الفارمذي الصوفي فتأثر به تأثراً كبيراً، حتى أدّى به الأمر لتركه للتدريس واعتزاله الناس وسفره لمدة ١١ سنة تنقل خلالها بين دمشق والقدس والخليل ومكة، كتب خلالها كتابه المشهور الإحياء.

وعلى الرغم من كل ما قيل في الغزالي، وهوجم فيه من شبه، يبقى ذلك كله لا يخرج إلا من جاهل، أو حاقد، أو واشٍ، ويبقى الإمام حجة الإسلام وعلم من أعلامه.

شيوخه:

أحمد الراذكاني، وإمام الحرمين الجويني، ومن شيوخه المربيان الفاضلان: أبو علي الفارمذي، ويوسف النساج.

تلاميذه:

كان للإمام رضي الله عنه من التلاميذ الجمع الغفير، ومن أشهرهم أبو حامد الإسفراييني، ومحمد بن يحيى بن منصور، والقاضي المالكي أبو بكر ابن العربي، وعبد القادر الجيلاني، وغيرهم.

وفاته:

توفي رحمه الله تعالى في جمادى الأولى سنة خمس وخمسمائة بمدينة طوس، ذكر الإمام السبكي في طبقاته أن: «قال أبو الفرج بن الجوزي في كتاب الثبات عند الممات، قال أحمد أخو الإمام الغزالي: لما كان يوم الإثنين وقت الصبح توضأ أخي أبو حامد وصلى، وقال: علي بالكفن، فأخذه وقبله ووضعه على عينيه، وقال: سمعا وطاعة للدخول على الملك، ثم مد رجليه واستقبل القبلة، ومات قبل الإسفار قدس الله روحه».

صدر حديثاً
كتاب بحوث المؤتمر الدولي
« نقض شبهات التطرف والتكفير»

صدر حديثاً عن دائرة الإفتاء العام كتاب بحوث المؤتمر الدولي «نقض شبهات التطرف والتكفير» والذي عقد برعاية ملكية سامية في ١٧-١٨ أيار ٢٠١٦م في العاصمة عمان. وقد سعت دائرة الإفتاء العام من خلال إصدار وطباعة هذه البحوث إلى تصحيح الفهم المغلوط للتراث الديني، والتصدي لأفكار التطرف والإرهاب، ورتق ما انثلم في وعي قطاعات عريضة من مجتمعاتنا، بمخاطبة العقل والفكر بمنطق الحجة والبرهان، كي تكون تلك الخطابات أساساً للجدال بالتي هي أحسن، ومنطلقاً لكسر الهالة التي تسعى مقولات التطرف والتكفير في تشييدها واستغلالها، وتحصينا لشباب الأمة من الانجرار وراء الشعارات أو الشبهات.

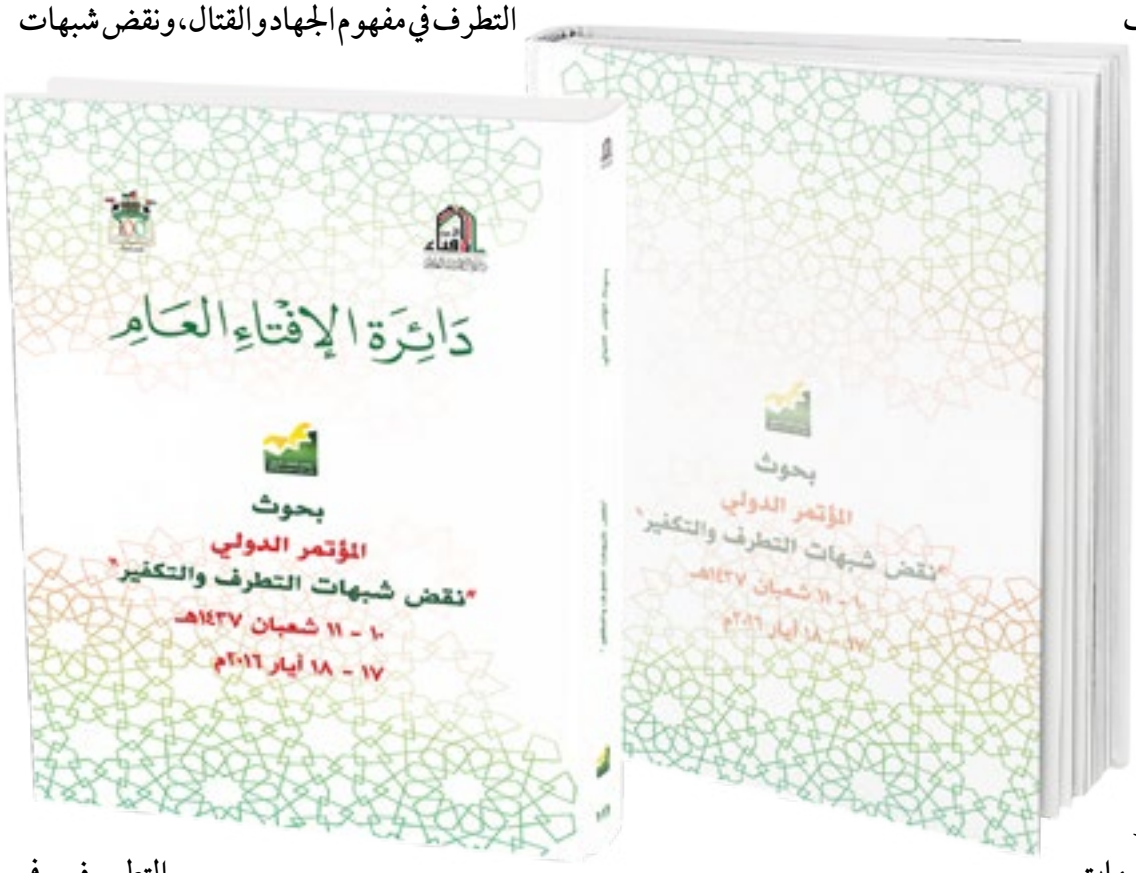

وتأتي أهمية بحوث المؤتمر العلمية في بياناها الفهم الصحيح للإسلام الذي ينبني على أسس سليمة، أولها: التمسك بالقرآن الكريم ونصوصه، والثانية: اتباع بالثابت من سنة النبي صلى الله عليه وسلم، والثالث: هو الفهم الصحيح السليم لهذه النصوص من القرآن والسنة في ضوء القواعد الكلية والمقاصد العامة للشريعة الإسلامية بعيداً عن التحريف والتشويه وليّ أعناق النصوص لتأييد فكر أو انتصار لمذهب أو تبرير لعمل وإيجاد مسوغات له، وطرح الآراء التي انحرفت عن منهج الفهم السليم والإدراك القويم لطبيعة الدين وصلته بالحياة. وقد حوى الكتاب ثلاثة وعشرين بحثاً لنخبة من كبار علماء الدين الإسلامي توزعت على عدة محاور على النحو التالي: نقض شبهات التطرف في التكفير والحكم بالردة، ونقض شبهات التطرف في مفهوم الجهاد والقتال، ونقض شبهات التطرف في مفهوم الدولة والحكم الرشيد، ونقض شبهات التطرف في معاملة غير المسلمين، ونقض شبهات التطرف في محاربة الإسلام. سائلين المولى عز وجل أن يبارك جهود علمائنا الأجلاء، وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم

مقرئ المسجد الأقصى المبارك والمسجد الإبراهيمي ومدرس اللغة العربية
الشيخ محمد رشاد الشريف

الشيخ معروف «محمد رشاد» الشريف

الاسم الكامل: «محمد رشاد» بن عبد السلام بن عبد الرحمن بن حسين الشريف، المتصل نسبا بالحسين بن علي ابن أبي طالب بن فاطمة الزهراء بنت رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلم.

المولد: ولد الشيخ محمد رشاد عام ١٩٢٥ ميلادي في مدينة الخليل جنوب من مدينة القدس.

أكمل الشيخ محمد رشاد دراسة الثانوي الثاني في مدينة الخليل سنة ١٩٤٠ ميلادية، وهي آخر مرحلة دراسية في المدينة في تلك الحقبة، بعد ذلك تقدم لامتحان المعلمين وامتحان التربية؛ ليتم تعيينه معلما في مدارس مدينة الخليل. ثم تابع ولازم لسنوات طوال مجالس علماء الأزهر القدماء في مدينة الخليل والمسجد الأقصى من الأربعينيات وما بعدها، فأخذ عنهم الكثير من علوم التفسير، والفقه، والأصول، واللغة العربية، والمتون الشعرية المتعلقة بهذه العلوم ، ولدى الشيخ مكتبة من أكبر المكتبات العلمية فيها أكثر وأهم مراجع كتب التفسير والحديث الشريف والسيرة والتاريخ والأدب ودواوين الشعراء وكتب الطب القديم والحديث.

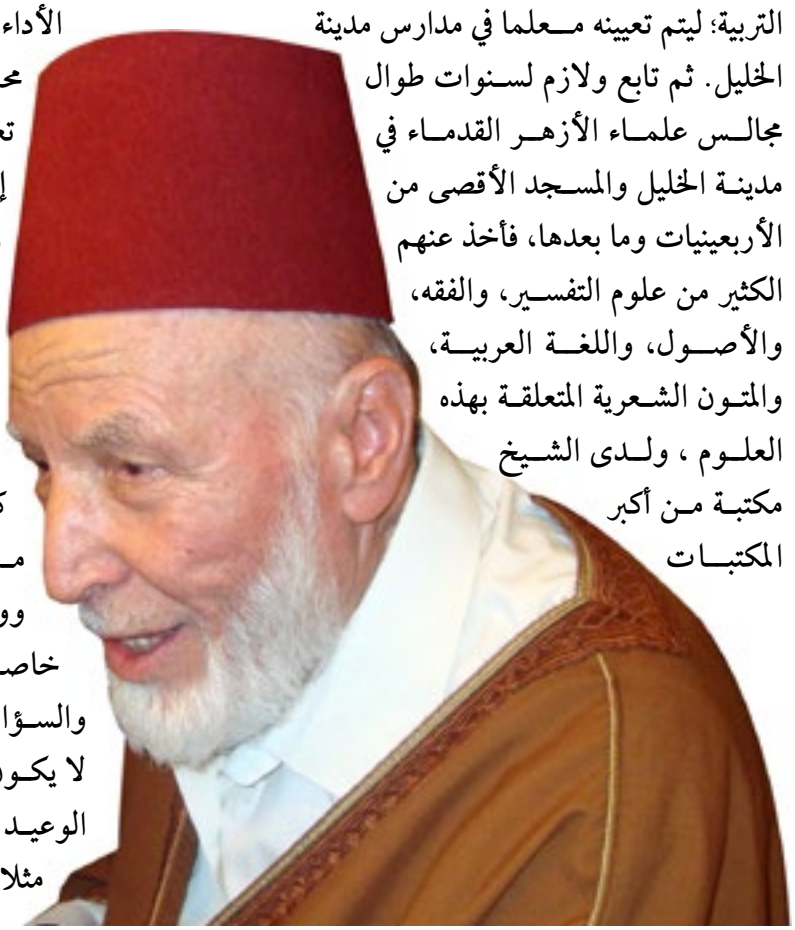

حفظ القرآن الكريم، وتلقى قراءته وأحكامه، وحفظ متون الشاطبية لروايتي حفص وورش عن أستاذه الإمام الشيخ (حسين أبو سنينة)، وهو أحد أئمة القراء والإقراء في العالم الإسلامي، فقد أجازه بالقراءة والإقراء بالسند المتصل بروايتي حفص عن عاصم (عام ١٣٦٢ هجري،١٩٤٣ ميلادي)، وورش عن نافع (عام١٣٨١ هجري،١٩٦٢ ميلادي). وأما الأداء وأسلوب القراءة للقرآن الكريم فقد تمتع الشيخ محمد رشاد الشريف بموهبة صوتية مميزة ،فقد وهبه الله تعالى حنجرة وصوتا يشبه إلى حد بعيد حنجرة وصوت إمام المقرئين في القرن العشرين المرحوم الشيخ محمد رفعت رحمه الله في سلَمه الموسيقي وقراراته والجواب وجواب الجواب، كما وهبه الله أذنا واعية ومقدرة على تمييز اللحون بعضها من بعض وعلاقة بعضها ببعض، كعلاقة البيات بالحجاز وهذا بالراست ثم الجهاركاه والعجم والسيكا ومن قبلها النهاوند، كل ذلك دون مدرسة موسيقية أو معلم، إذ كل لحن من هذه الألحان يعبر عن معان خاصة، فوصْف الجنة ووصْف المؤمنين، وآيات الطاعة وبر الوالدين لها ألحان خاصة تبرز معانيها وأمَا آيات الوعيد والتهديد والمحاورة والسؤال والتعجب فتقرأ بألحان أخرى، وإذا قرأت بغيرها لا يكون لها التأثير المطلوب في أذن السامع، فلا يُعَّبرعن الوعيد والأوامر والنواهي بلحن البيات أوالصبا أوالحجاز مثلا ولكنك ترى أن مقام الرست هو الأنسب لقراءة مثل

هـذه الآيات، وكلما كان القارئ حريصـا على إيصال معاني القـرآن الكريم إلى السـامع ابتغـاء وجه الله كلمـا كان توفيقه أكثر وأوفر حظا.

وللشـيخ محمد رشـاد ديوان شـعر لم يطبع بعد، فكان يحب أن يبقـى متوَجا بتاج القرآن الكريم كشـيمة كثـير من أهل العلم واشـتهر عنه رحمـه الله قصيدته في المعلم التي نشـرت وألقيت في مناسـبات المعلمـين أكثـر من مرَة وقال عنهـا كثير من أهل الأدب والشـعر أنهـا أفضـل قصيدة حاكـت ووصفت المعلم خصوصا في هذا العهد ، فالشـيخ كان معلما ومدرسـا ناجحا عاش ما عاشـه المعلم وعانا مـا عاناه المعلم .

أما الخط فإن الشيخ يجيد الرقـعـة إجادة عالية متفوقة ويكتب منه الفارسي والثلث.

والشـيخ محمـد رشـاد قـرأ ورتـل القـرآن الكريم في المسـجد الأقصـى المبـارك والمسـجد الإبراهيمـي زمنـاً ليـس بالقصير وعين رسميا في المسجد الأقصى في عام ١٩٦٦، ورتل القرآن الكريم في دار الإذاعة والتلفزيون الأردني من أول نشـأتهما، ففـي الإذاعة من بداية أربعينيـات القرن الماضي ثم التلفزيون من بداية السـبعينيات.

أمـا علـوم القـرآن؛ فقد قام بتدريسـها مدة خمس سـنوات في جامعـة الخليـل ، وهـو أول من أنشـأ داراً للقـرآن الكريم في أول السبعينيات في مدينة الخليل، ثم أصبح بعدها مديراً عاماً لدور القرآن في وزارة الأوقاف في الضفة الغربية إلى أن تقاعد في العام٢٠٠١، وقبل ذلك عمل الشـيخ محمد رشـاد مدرسـاً للغـة العربيـة للمراحـل الثانويـة ثـم للصفـين الأول والثاني الابتدائـي في مدارس التربية والتعليم مدة أربعين عاماً تقريباً، وتقاعد عـن التدريس الرسمي عام١٩٨٢، خلال هذه الفترة مـن الزمـن درَّس اللغة العربية واللغـة الانجليزية والتاريخ.

أتم تسـجيل القرآن العظيم كله (سـنة ١٩٨٢) في دار الإذاعة الأردنيـة الهاشميـة بتكليـف مـن وزارة الأوقـاف، وبتنسـيب طُـرح في جلسـة من جلسـات المؤتمر الاسـلامي الـذي انعقد في جـدّة. ونفـذت هذه المهمة المباركـة في حقبة وزير الأوقاف الأسـبق معالـي الأسـتاذ كامل الشـريف رحمـه الله. ثم قامت وزارة الأوقـاف بعـد ذلـك بطباعته ووضعـه في علب خاصة ووزع الكثـير منهـا على الشـخصيات والوفـود الرسمية التي تـزور المملكـة إلى أن قام الشـيخ بتحديث تسـجيل المصحف كامـلاً وإضافـة تسـجيلات مجـودة عليه سـجلت في المسـجد الأقصـى والمسـجد الإبراهيمي ووضع علـى أقراص (CD) ويتـم توزيعـه وتقديمه كهديـة الى كثير من محبي الشـيخ الذين يزورونـه مـن العالم العربي والإسـلامي .

الشـيخ محمد رشاد كان يؤم المصلين في مسجد الملك المؤسس عبـد الله بـن الحسـين في العاصمـة عمـان، متطوعا مـع ولده الشـيخ معـروف إمام المسـجد ومـؤذن الأذان الموحد ومقرئ المسجد .

تـوفي الشـيخ محمـد رشـاد في العاصمـة عمان في يـوم الإثنين الرابـع والعشـرين مـن شـهر ذي الحجة عـام ١٤٣٧ هجري الموافق ٢٦/ ٩/ ٢٠١٦ ميلادي رحمه الله رحمة واسعة وأسكنه فسـيح جناته وعـوض الأمة الإسـلامية في فقيدها خيرا.

من مديريات وأقسام دائرة الإفتاء العام

قسم تكنولوجيا المعلومات

هو قسم ضمن مديرية الشؤون المالية والإدارية يعمل على بناء البنية التحتية التكنولوجية لدائرة الإفتاء العام باستعمال أحدث وسائل التكنولوجيا وأدق المعايير الخاصة بذلك بما يلبي احتياجات الدائرة ويسهل عملية الفتوى على المفتي والمواطن على حد سواء، وتحقيق التطوير المكتبي بجميع ما يتعلق به من أجهزة وبرمجيات وشبكات اتصالات وملحقاتها، وربط جميع أفرع الدائرة مع المركز الرئيسي لنقل جميع بيانات الفتاوى بشكل مباشر، وحفظها على الخادم الرئيسي تحت أعلى التدابير الأمنية التي تضمن سرية وديمومة تلك البيانات.

من اليمين: رئيس القسم: المهندس أحمد عبدالله القطاونة وعلاء الدين طاهر يونس/ مبرمج

من مهام وانجازات القسم:

1- نشر خدمات دائرة الإفتاء العام بأنواعها على بوابة الحكومة الالكترونية، واستخدام التقنيات المقدمة من بوابة الحكومة الإلكترونية لتوفير خدمات الدائرة لمتلقيها مثل استخدام بوابة الرسائل القصيرة.

٢- تركيب نظام مركز اتصال متطور وتفاعلي لتقديم خدمة الاتصال الهاتفي المباشر وزيادة القدرة الاستيعابية للمكالمات الواردة من المواطنين.

٣- تطوير شبكة الاتصال بين أفرع الدائرة ومركزها الرئيسي إلى تقنية الـ VPN التي تضمن أمن معلومات أفضل وسرعة أعلى.

٤- صيانة الأجهزة ومعدات تكنولوجيا المعلومات وتطويرها، ومواكبة تطورات تكنولوجيا المعلومات المناسبة لعمل الدائرة.

جميل موسى محيسن/ فني صيانة

أحمد محمود أبو عواد/ دعم فني

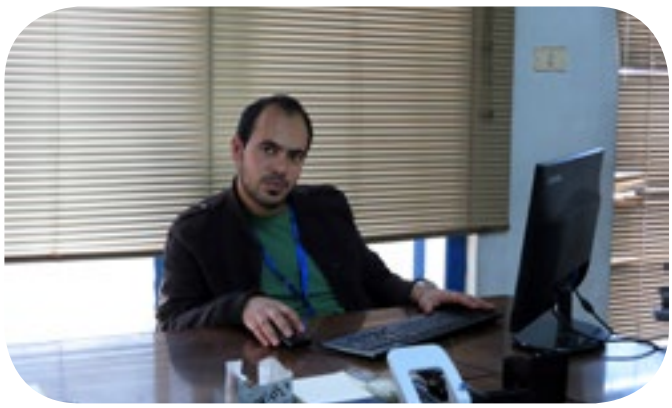

عمر عدنان نزال/ محلل نظم

برنامج

وهذا النبي

الموسم الخامس (رياض الصالحين)

إعداد وتقديم

المفتي د. حسان أبوعرقوب

على شاشة
التلفزيون الأردني

الثلاثاء ٧ مساءً

أخبار ونشاطات الدائرة

جلالة الملك يمنح عطوفة الأمين العام وسام الاستقلال

أنعم جلالة الملك عبدالله الثاني ابن الحسين المعظم على عطوفة الأمين العام الدكتور محمد أحمد الخلايلة بوسام الملك عبدالله الثاني ابن الحسين للتميز من الدرجة الثانية، تقديراً لجهوده المخلصة وعطائه المتميز وخدماته الجليلة في الإفتاء وإبراز صورة الإسلام المشرقة وقيمه الإنسانية النبيلة.

جرى ذلك خلال الاحتفال الوطني الكبير، الذي أقيم في قصر رغدان العامر، بمناسبة عيد استقلال المملكة السبعين، والذي حضره عدد من أصحاب السمو الأمراء والأميرات، والسادة الأشراف، وكبار المسؤولين المدنيين والعسكريين، وأعضاء السلك الدبلوماسي المعتمد لدى المملكة، وعدد من ممثلي الفعاليات الشعبية والأحزاب والهيئات والنقابات ومؤسسات المجتمع المدني.

وفد من المعهد العالمي للفكر الإسلامي يزور الإفتاء

استقبل سماحة مفتي عام المملكة الشيخ عبدالكريم الخصاونة في مكتبه صباح يوم الأحد الموافق ٢٠١٦/٦/٢٦م المدير الإقليمي للمعهد العالمي للفكر الإسلامي أ.د فتحي حسن ملكاوي والمستشار الأكاديمي للمعهد د. رائد عكاشة.

وقد قدّم سماحته إيجازاً عن عمل دائرة الإفتاء والمهام المنوطة بها، مبينًا أن منهج الإفتاء هو الاعتدال والوسطية، وأن دائرة الإفتاء في الأردن تعتبر في مقدمة دور الإفتاء في العالم، وذلك بسبب الاستقلالية التي تتمتع بها الدائرة، والمنهجية العلمية، التي تعمل من خلالها.

ووضح سماحته أننا نستعمل كافة الوسائل الحديثة في الاتصالات، كي نوصل الفتوى لمن يحتاجها، في أي مكان كان، متجاوزين كل الحدود.

وقد بحث أ.د فتحي ملكاوي سبل التعاون العلمي مع الدائرة، مبدياً إعجابه واعتزازه بالمكانة العلمية التي تحظى بها.

زيارة مفتي البرازيل

تخريج الدورة الشرعية الرابعة

قام سماحة المفتي العام للمملكة الشيخ عبدالكريم الخصاونة بتخريج الفوج الرابع للدورة الشرعية في دائرة الإفتاء العام، والتي أقيمت في الفترة الواقعة بين ١٣/ ٣/ - ٩/ ٦/ ٢٠١٦م، وذلك بحضور عطوفة الأمين العام الدكتور محمد الخلايلة، وسعادة النائب الدكتور مصطفى العساف، وعدد من المفتين والباحثين الشرعيين.

وأشار سماحة المفتي العام إلى أن انعقاد هذه الدورة يأتي لرفع سوية الباحثين الشرعيين في دائرة الإفتاء العام، بما يحقق مصلحة الفتوى الشرعية، ويرفع من استعداد دائرة الإفتاء للتصدي لجميع أنواع الأسئلة المعروضة عليها من قبل الجهات الرسمية والأهلية والمواطنين كافة.

كما بين سماحته أن هذه الدورة الشرعية تنعقد في ضمن دورات تدريبية متنوعة في مجالات كثيرة، هدفها رفع قدرة الدائرة على الاستجابة لما يعرض عليها.

من جهته، ذكر عطوفة الأمين العام أن دائرة الإفتاء العام تحرص في كل فترة على عقد مثل هذه الدورات الشرعية لتهيئة الباحثين الشرعيين وتدريبهم على الإجابة على الأسئلة الشرعية والفتاوى المتنوعة.

وبين عطوفته أن مثل هذه الدورات لها دور كبير في ترسيخ قيم الدائرة وأهدافها الاستراتيجية على مستوى الموظفين والمجتمع المحلي، وتسعى إلى نشر الفكر الوسطي المعتدل، وإبراز الصورة السمحة لديننا الحنيف.

وقد كرم سماحة المفتي العام سعادة النائب الدكتور مصطفى العساف لجهوده في دائرة الإفتاء العام خلال عمله فيها.

يذكر أن الدورة التدريبية الشرعية تعقد في دائرة الإفتاء العام كل سنة تقريباً، ويقوم مفتو الدائرة بتدريس العلوم الشرعية واللغوية، كالعقيدة والفقه وأصوله والتزكية والنحو وقانون الأحوال الشخصية.

زيارة الطلبة الأتراك من جامعة الزرقاء الأهلية

زيارة المفكر اللبناني د.رضوان السيد

زيارة وفد ألماني

زيارة وفد جميعة السلام العالمي

الإفتاء تحصد جائزة الألكسو للتطبيقات الجوالة في مجال التربية على مستوى المملكة الأردنية الهاشمية

حصل تطبيق دائرة الإفتاء العام الأردنية للهواتف الذكية على جائزة الألكسو للتطبيقات الجوالة في مجال التربية على مستوى المملكة الأردنية الهاشمية، وذلك ضمن فعاليات النسخة الثانية من جائزة الألكسو للتطبيقات الجوالة ٢٠١٦ في دولة الإمارات العربية المتحدة.

وقد أقيمت احتفالية مراسم تكريم الفائزين في مدينة دبي بالإمارات العربية المتحدة يوم ١٩ نوفمبر ٢٠١٦ بتنظيم مشترك بين المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم (ALECSO) وهيئة تنظيم الاتصالات بالإمارات العربية المتحدة (TRA)، حيث تنافس ٥٥ مشاركاً من ١٩ دولة عربية في المرحلة النهائية للمسابقة.

ودارت فعاليات الجائزة على فترتين صباحية ومسائية تم في نهايتها تكريم أصحاب التطبيقات الفائزة على المستوى الوطني والتي أعلنت المنظمة عن فوزهم خلال إعلان نتائج الدورة الثانية لمسابقة الألكسو الكبرى للتطبيقات الجوالة لعام ٢٠١٦.

وقد تم منح دائرة الإفتاء العام شهادة شكر وميدالية فضية تقديراً لتميز تطبيقها الجوال واستحقاقه الفوز في مجال التربية على مستوى المملكة الأردنية الهاشمية.

ومن الجدير بالذكر أن دائرة الإفتاء أطلقت تطبيقها على Apple store و Google play إيماناً بالدور الفعال الذي تقوم به وسائل التقنية الحديثة في زيادة الوعي الديني في المجتمعات الإسلامية خاصة فئة الشباب.

endowment can neither be sold nor given as a present, nor bequeathed, as indicated by the Hadith of Ibn Umar: When `Umar got a piece of land in Khaibar, he came to the Prophet (PBUH) saying, "I have got a piece of land, better than which I have never got. So what do you advise me regarding it?" The Prophet (PBUH) said, "If you wish you can keep it as an endowment to be used for charitable purposes." So, `Umar gave the land in charity (i.e. as an endowment on the condition that the land would neither be sold nor given as a present, nor bequeathed)"{Bukhari&Muslim}.

Legal jurists have stated that the condition set by the person who made the endowment should be observed and may not be violated. Al Imam Ash-shirbini, a Shafii scholar, said: "In principle, the conditions set by the person who made the endowment should be adhered to so long as they don`t contradict the conditions of an endowment."{Moghni Al-Mohtaj, 3/540}.

As the mosque is a place of worship, so serving it includes expanding its area, its park, its lavatories and the like, and since it has nothing to do with burying the dead, then it isn`t permissible to use that piece of land, which is endowed for serving the mosque, as a burial ground. Accordingly, it isn`t permissible to bury the dead in that piece of land as it belongs to the mosque and its service. And Allah knows best.

Aliftaa` Social Media:

facebook.com/aliftaajo

twitter.com/aliftaajo

00962780315555

General Aliftaa` Department

However, the portion of the dowry that the wife is entitled to varies in line with the percentage of harm she had caused to her husband or the other way around. This has been determined by the Jordanian Personal Status Law through paragraphs (h) and (w), article (126):

Paragraph (h) states: "If the arbitrators failed to set things right and found that the wife is to blame, they decide on the compensation that they see fit, provided that it is no more than the dowry and its supplements. However, if the husband is to blame, the arbitrators decide on separating them by a Ba`in/ irrevocable divorce, yet she has the right to the rest of her dowry and the alimony of her Iddah(waiting period after divorce or death of husband)."

Paragraph (W) states: "If the arbitrators realized that both spouses are to blame, they decide on separating them based on a certain portion of the dowry, according to the harm caused by each. However, if the arbitrators weren`t able to reach a decision and determine the percentage of harm caused by each spouse, they decide on separating them on basis of the compensation that they (arbitrators) see fit, provided that it is within the amount of the dowry and its supplements. And Allah knows best.

Ruling on Burying in the Land Endowed for the Mosque

Question :

What is the ruling of Sharia on burying the dead in the land endowed for the mosque?

Answer :

All perfect praise be to Allah, The Lord of The Worlds, and may his peace and blessings be upon our Prophet Mohammad and upon all his family and companions.

It isn`t permissible to use the land endowed for the mosque for a purpose other than the one for which it was endowed in the first place since the condition set by the person who endowed it is tantamount to the stipulation made by the Law-giver. In principle, an

Some Rulings on Divorce Resulting from Dissension between Spouses

Question :

What are the rights of a woman as far as the advanced and deferred portions of her dowry are concerned, in case she filed for divorce due to dissension between her and her husband? What is intended by "Dissension between spouses"?

Answer :

All perfect praise be to Allah, The Lord of The Worlds, and may His blessings and peace be upon our Prophet Mohammad and upon all his family and companions.

According to Islam, family is built on mercy, affability and compassion. Allah, The Almighty, said: "And of His signs is that He created for you from yourselves mates that you might find peace by their side, and He ordained between you affection and mercy. Surely in that there are signs for a people who reflect."{Ar-Rum/21}.

As regards dissension, Al-Imam At-Tabari said: "Each of them tries to make life difficult for the other. The woman becomes recalcitrant and doesn`t fulfill her duties and obligations, prescribed by Allah, towards her husband; whereas, her husband neither treats her with kindness, nor sets her free kindly, by divorce."{Tafseer At-Tabari, 8/318}.

The Jordanian Personal Status Law identified instances of dissension that justify divorce{Article, 126}:

"Any of the two spouses may file for separation on basis of dissension if he/she claimed being subjected to harm, from the other spouse, which hinders the continuity of marital life, whether that harm was physical or moral."

When dissension reaches its peak, Allah, The Almighty, prescribed seeking the mediation of two arbitrators appointed by the Islamic Judge in order to reach mutual reconciliation. It is even recommended that the arbitrators be from the families of both spouses, but it is permissible if they aren`t. Allah, The Almighty, said:" And if you fear a breach between the two, send forth an arbiter from his folk, and an arbiter from her folk, if they desire to set things right, God will grant them success. Surely God is ever Knower, Aware"{An-Nisa`/35}.

Ruling on Quoting from the Noble Quran

Question :

What is the ruling of Sharia on quoting from the Noble Quran and including its verses in people`s speech?

Answer :

All perfect praise be to Allah, The Lord of The Worlds; and may His blessings and peace be upon our Prophet Mohammad and upon all his family and companions.

A Muslim should honour and glorify the Noble Quran, including its words and meanings; therefore, ritual purity is a condition for reciting and touching it, in addition to other conditions. Allah, The Almighty, says: "This is indeed a noble Qur'an, in a Book guarded which none touch except the purified, a revelation by the Lord of the Worlds."{Al-Waqi`ah/77-80}.

Ruling on the quotation taken from the Noble Quran depends on its meaning, so the speaker or the writer could include some verses in their speech or writing, and they could change their meaning or keep it as it is. An example on no change in the meaning is reflected in the following verse: "We shall strip away all rancour that is in their breasts; and beneath them flow rivers; and they will say, 'Praise be to God, Who guided us to this; for we would surely never have been guided if God had not guided us. Verily the messengers of our Lord did bring the truth.' And it is cried to them: 'This is your Paradise; you have inherited it for what you used to do'."{Al-A`raf/43}. An example on change in the meaning is using the pronoun (them) instead of (you) in the following verse:", but for you [there is] no welcome!"{Sad/60}.

Muslim scholars have differed as regards the ruling on quoting from the Noble Quran when no change is made: some considered it reprehensible while others considered it permissible."Some scholars disliked including verses of the Noble Quran in speeches, letters and the like while others permitted that, and the latter is the apparent opinion."{Tohfat Al-Mohtajj, 2-447}.

As regards the quotation accompanied by a change, scholars have permitted it with conditions, some of them are: the text or speech conveys a useful message which is acceptable in Sharia and contains no prohibitions. "Including verses of the Noble Quran or quoting from it, even in poetry, is permissible, even with a change in its structure."{Tohfat Al-Mohtajj, 2/447}.

In conclusion, if quoting from the Quran is conducted in a sound manner and meets the aforementioned conditions, then it is good. However, if it violates the meaning, is included in idle talk like that of the common and vulgar, is included in the speech that contains lots of symbols or that which is unfamiliar to the ear, then it isn`t permissible. And Allah knows best.

Taking a Commission in Return for Bringing Customers is Permissible with Conditions

Question :

A friend of mine has asked me to do him a favor, so I contacted the company where I used to work. As a result, they offered him a preferential rate, and gave me 10% as a commission. What is the ruling on taking that commission? should I tell my friend about it or give him some of it?

Answer :

All perfect praise be to The Lord of the Worlds; and may His blessings and peace be upon our Prophet Mohammad and upon all his family and companions.

Taking a determined commission from the above company in return for bringing customers is a form of brokerage or "Ji`alah"(a payment in return for the performance of a job), as called in Islamic Jurisprudence. Muslim jurists have permitted it with the condition that the broker is loyal to the customer, and no amount is added to the original sum required from the customer against that commission. Moreover, it is permissible that the commission is a determined amount or percentage agreed upon by both parties.

In conclusion, it is permissible for you(questioner) to take that commission from the company in return for bringing customers, but you aren`t obliged to tell your friend about it or give him any of it. This is provided that you are sincere in doing the service that he had asked from you. And Allah knows best.

one (the words are):" I invested his wages, and it brought profit and, as a result thereof, the merchandise increased and there was an abundance of goods." And he (the narrator said) that they got out of the cave and began to walk.{Sahih Muslim}. Based on these narrations, a Muslim is allowed to invoke Allah by the infants, the praying elderly, or parents, which is, in fact, invoking Allah by their bowing in prayer to Him. It was stated in{al-Mohazzab fi Fiqh al-Imam ash-Shafii, 1/231}, "It is permissible to invoke Allah by the old aged people and the infants, for the Prophet(P-BUH) said, " Had it not been for the infants, the grazing cattle and the bowing servants, Allah would have punished them severely" Therefore, if Istisqa(invocation for rain) by them is permissible, as stated in this narration, so is invoking Allah, because it is seeking their intercession with Him.

In conclusion, it is important to pay attention to the fact that invoking Allah is a supplication that people make to Him, not to those whose intercession with Him is being saught. Indeed, Allah, The Almighty, is the One that answers the supplication. And Allah knows best.

Selling a Piece of Land on the Condition of Buying it Later for a Higher Price

Question :

A man owns a piece of land that is worth (25000JDs). Although he didn`t want to sell it, he was in dire need for(5000JDs), so he agreed with someone to buy the land from him in return for that amount, then buy it back for (7000JDs). However, the buyer made the condition that he would sell the land to its original owner within six months, and that he could keep it for himself or increase its price after that period. Is this form of sale lawful?

Answer :

All perfect praise be to Allah, The Lord of The Worlds, and may His blessings and peace be upon our Prophet Mohammad and upon all his family and companions.

Allah, The Almighty, has legislated sale and laid down certain rules and conditions for it in order to achieve stability in various transactions and prevent dispute amongst people. One of these conditions is that offer and acceptance should be done immediately without laying down conditions or deadlines.

In conclusion, the sale mentioned in the above question is invalid because it violates the conditions of Sharia. It is almost like the prohibited sale on credit which is employed to obtain usury, because five thousands are lent in return for seven. And Allah knows best

There is no Harm in Invoking Allah by the Infants and the Praying Elderly

Question :

Is it permissible to ask Allah for recovery through making any of the following supplications: “O Allah!, I invoke you by my infants to grant me recovery” or “O Allah!, I invoke you by my praying parents to grant me recovery?

Answer :

All perfect praise be to Allah, The Lord of The Worlds, and may His blessings and peace be upon our Prophet Mohammad and upon all his family and companions.

Invoking Allah by His righteous servants, by good deeds or by His Prophet(PBUH) is permissible according to the Shafii school of thought as well as the majority of the Hanafi, Maliki and Hanbali scholars in their accredited books. This is included in the general meaning of the following verse: “O ye who believe! Do your duty to Allah, seek the means of approach unto Him, and strive with might and main in his cause: that ye may prosper.”(Al-Mai`dah/35). Moreover, the Prophet`s high rank before Allah is firmly established in the Quran and the Prophetic Sunnah, so there is no harm in invoking Allah by what is firmly established, or by His righteous servants. Narrated Anas: Whenever drought threatened them, `Umar bin Al-Khattab, used to ask Al-Abbas bin `Abdul Muttalib to invoke Allah for rain. He used to say, “O Allah! We used to ask our Prophet to invoke You for rain, and You would bless us with rain, and now we ask his uncle to invoke You for rain. O Allah ! Bless us with rain.”(1) And so it would rain.”{Bukhari}.

In addition, Abdullah bin ‘Umar reported: I heard Allah’s Messenger (PBUH) as saying: Three persons belonging to the earlier Ummahs set out on a journey until they had to spend a night in a cave. The rest of the hadith is the same and the additional words are:” A person amongst them said: O Allah, I had my aged parents and I served them milk before I (served that) to my wife, children and my servants.” And in case of the second one, the words are: “She avoided me until she was hard pressed because of famine and she came to me and I gave her one hundred and twenty dinars.” And in case of the third

Selling the Traffic Accident Sketch is Prohibited

Question :

What is the ruling of Sharia when a person sells the traffic accident sketch of his car to another for a certain amount of money provided that the buyer takes the compensation that he manages to collect from the insurance company?

Answer :

All perfect praise be to The Lord of The Worlds, and may His blessings and peace be upon our Prophet Mohammad and upon all his family and companions.

The compensation to be received by the owner of the damaged car from the insurance company is a debt on that company, or on the party responsible for the accident. Moreover, selling the traffic accident sketch is prohibited even by agreement between the owner and the buyer because of the following reasons:

First: Transference of a debt for a sum is incurring usury(Riba) because it is selling deferred money for advanced money, and it is a condition for the validity of this transaction that payment is made on the spot.Umar narrated: "The Messenger of Allah (PBUH) as saying: Gold for gold is interest unless both hand over on the spot."{Agreed upon}.

Second: The sold item is unknown in terms of amount and value, and Islamic Sharia stipulates that it should be known.

Third: There is gambling and Gharar(uncertainty) since the buyer could make a profit or lose, and Sharia prohibits such transactions.

In conclusion, one who has sold the traffic accident sketch of his car in return for a certain amount of money should repent to Allah, The Almighty, and return that amount to the buyer, then collect the compensation from the insurance company. However, if he couldn`t return that money immediately, he remains liable for it until he pays it off. And Allah knows best.

Made a Feast as Charity on Behalf of his Dead Father to Preserve Custom

Question :

Does a dead father incur sin if his son made a feast as charity on his behalf so as to preserve the custom observed in such situation?

Answer :

All perfect praise be to The Lord of The Worlds, and may His peace and blessings be upon our Prophet Mohammad and upon all his family and companions.

Prophetic Sunnah urges Muslims to console the family of the deceased and not to burden them beyond their capacity because they are busy with the matter of their deceased.

In such sad occasion, it is from Sunnah that the distant relatives of the deceased or his neighbors make food for his family, as indicated in the following Hadith: When Ja'far was killed, the Messenger of Allah (PBUH) went to his family and said: 'The family of Ja'far are busy with the matter of their deceased, so prepare food for them.' {Sunan Ibn Majah}.

In principle, the family of the deceased isn`t expected to make food for anyone; however, if nobody made food and some relatives came from distant places to offer their condolences, then it is permissible to make food for them. This is provided that they don`t compete in making the food and it doesn`t become a matter of boasting.

Moreover, it isn`t permissible to pay for that feast from the wealth of the deceased`s heirs, unless they approved of that, nor that of his minors. In addition, the deceased doesn`t incur sin because of what his son did.

In conclusion, we advise people to console the family of the deceased and not to burden them. In addition, the deceased isn`t held liable if his son had borrowed money to make the aforementioned feast on his behalf. However, if he did that out of charity, then he should expect his reward from Almighty Allah. And Allah knows best.

Being from a Different Clan shouldn`t be a Hindrance to Marriage

Question :

It is customary that women of my clan aren`t allowed to marry men from other clans. What is the ruling in this regard? Moreover, what is the ruling on a person who severs kinship ties with his relatives because they have given their sister or daughter in marriage to someone from a different clan?

Answer :

All perfect praise be to Allah, The Lord of The Worlds, and may His peace and blessings be upon our Prophet Mohammad and upon all his family and companions.

Islam has legislated marriage among members of different families and clans to enlarge the scope of social ties in line with the following verse:"and made you into nations and tribes, that ye may know each other (not that ye may despise (each other)"{Al-Hujurat/13}. Thus, lineage is a means of knowing each other.

Islamic Sharia recommends selecting a pious wife, and disregards other factors since the Prophet (PBUH) said in this regard, "A woman is married for four things: for her wealth, for her lineage, for her beauty or for her piety. Select the pious, may you be blessed!"."{Bukhari}.

Moreover, Islamic Sharia has given men and women the freedom to select their partners as far as considerations of lineage and piety are concerned, whether from their clan or not, in accordance with the saying of the Prophet(P-BUH): "When someone whose religion and character you are pleased with comes to you then marry (her to) him"{Abu-Dawud}. Accordingly, if it is in the best interest of the man or the woman to marry someone from a different clan, then this is better.

In addition, Islamic Sharia forbids severing kinship ties with a relative because he has given his daughter or sister in marriage to someone from a different clan since Allah, The Almighty, says in this regard: "Serve God, and join not any partners with Him; and do good- to parents, kinsfolk, orphans, those in need, neighbours who are near, neighbours who are strangers, the companion by your side, the wayfarer (ye meet), and what your right hands possess: For God loveth not the arrogant, the vainglorious"{An-Nisa`/36}. And the Prophet(PBUH) said: "Do not harbour grudge against one another, nor jealousy, nor enmity; and do not show your backs to one another; and become as fellow brothers and slaves of Allah. It is not lawful for a Muslim to avoid speaking with his brother beyond three days."{Agreed upon}. And Allah knows best.

Huraira and said (to him), “I ask you by Allah, did you hear Allah’s Messenger (PBUH) saying (to me), “Retort on my behalf. O Allah! Support him (i.e. Hassan) with the Holy Spirit?” Abu Huraira said, “Yes.” “{Agreed upon}. An-Nawawi said about this Hadith, “It permits reciting poetry at the mosque if it is lawful and recommends it if it praises Islam and Muslims.”{Shreh An-Nawawi ala Muslim(16/46)}.

Serving sweets and the like in the Mawlid is among the non-essential things; however, if it is intended to reflect joy about the Mawlid, then it is permissible, although it isn`t a condition in that occasion. Nevertheless, Sharia recommends feeding people. ‘Abdullah bin ‘Amr bin Al-’as (May Allah be pleased with them) reported: A man asked Messenger of Allah (PBUH), “Which act in Islam is the best?” He (PBUH) replied, “To feed (the poor and the needy) and to greet those whom you know and those you do not know.”{Bukhari}.

Ruling on Celebrating the Prophet`s Birthday

Question :

What is the ruling of Sharia on celebrating the Prophet`s birthday?

Answer :

All perfect praise be to Allah, The Lord of The Worlds; and may His blessings and peace be upon our Prophet Mohammad and upon all his family and companions.

Celebrating Prophet Mohammad`s birthday is a civilized manner that expresses our love to him, our pride in his leadership and our adherence to his Sharia. Moreover, celebrating this happy occasion shouldn`t involve any violations to Sharia; rather, it should be confined to remembering his Seerah(The biography of Prophet Mohammad{PBUH}) and his good qualities as well as to urge Muslims to abide by the teachings of Islam. And Allah knows best.

Selected Fatwas

Permissibility of Feeding and Reciting Madih Lyrics at the Mosque in Celebration of the Prophet`s Birthday

Question :

How should we celebrate the Prophet`s birthday? Is it permissible to name it {Mawlid Eid} i.e. birthday festival? What is the ruling on singing Madih lyrics and serving food and sweets? Is it permissible to hold this celebration at the mosque?

Answer :

All perfect praise be to Allah, The Lord of The Worlds, and may His blessings and peace be upon our Prophet Mohammad and upon all his family and companions.

Celebrating the Prophet`s Mawlid{Birth} starts with reciting verses of the Noble Quran, then reading his Seerah(Biography), urging people to adhere to religion, singing Madih lyrics of the Prophet, and it ends with making supplication to Allah. This anniversary is tantamount to an annual invitation for people to follow in the steps of the Prophet(PBUH) as enjoined by Allah, The Almighty, who says, "Verily there is for you a good example in the Messenger of God for whoever hopes for [the encounter with] God and the Last Day, and remembers God often."{Al-Ahzaab/21}.

Moreover, it is permissible to name this occasion as " Mawlid Eid, "(Birthday Festival) because people usually say Eid al-Ummal(Laborers' Day), Eid al-Umm(Mother`s Day) and Eid al-Shajarah(Tree`s Day). "Eid"(Festival), here, is a linguistic term referring to an occasion that takes place and ends on annual basis. Therefore, it isn`t intended as a legal term i.e. it isn`t intended as a special day that has special rites and fasting on it is prohibited. Naming it as Mawlid is out of custom, not out of Sharia and this is permissible.

Reciting at the mosque is permissible so long as it is lawful, and it is desirable to be Madih(Praise) lyrics of the Prophet(PBUH). `Umar came to the Mosque while Hassan was reciting a poem. (`Umar disapproved of that). On that Hassan said, "I used to recite poetry in this very Mosque in the presence of one (i.e. the Prophet (PBUH)) who was better than you." Then he turned towards Abu

Resolution No.(229) by the Board of Iftaa`, Research and Islamic Studies: "Ruling on Transferring the Accounts of Mosques Support and Charity Committees into one General Account"

All perfect praise be to Allah, The Lord of The Worlds, and may His peace and blessings be upon our Prophet Mohammad and upon all his family and companions.

During its ninth session held on the above date, the Board reviewed the question of His Excellency the Director of Zarqa Awqaf Directorate, and it reads as follows:

I would like to bring to your kind attention the fact that Mosques Support and Charity Committees have inactive accounts in the Jordan Islamic Bank because they were either terminated, relieved from duty or made to resign. This resulted in a daily decrease in these accounts because of banks` rules and regulations in this regard. In fact, their inactivity is due to people`s unwillingness to form such committees or procrastination in forming new ones.

Therefore, we kindly request your Grace to clarify the ruling of Sharia on combining the above accounts into one general account, under the name "Mosques Restoration Committee", in the Jordan Islamic Bank which will employ its funds in different income generating projects. This way, the above accounts are preserved from elimination and profits are made. In addition, it is possible to give back these accounts to each mosque`s committee, upon formation, along with the profits collected from the Jordan Islamic Bank.

After deliberating, the Board decided what follows:

There is no harm in combining the accounts of the mosques committees-which are relieved from their duties or terminated-into one general account that follows the Directorate of Awqaf, Islamic Affairs and Holy Places under the name "Mosques Restoration Committee "in order to save the Awqaf and charities funds from decreasing due to banks rules and regulations in this regard. This is permissible under the condition that the funds are spent on the mosques for which the donations were made in the first place. This is because people donate to the mosque, not to the committee in charge of collecting donations to that mosque. In other words, the mosque`s committee is just a means to an end, thus if the means becomes a liability, it must be changed to achieve the higher objective of Sharia, which is preserving donations and spending them in the right channel. On its part, the Iftaa` Board advises banks to make exceptions when it comes to accounts pertaining to Zakah and charity committees, accredited by the government, through relieving their accounts from any charges that lead to a gradual decrease in their funds. And Allah knows best.

Resolution No.(228)(12/2016) by the Board of Iftaa`, Research and Islamic Studies: "Ruling on Distributing Donations that haven`t Reached their Destination"

All perfect praise be to Allah, The Lord of The Worlds, and may His peace and blessings be upon our Prophet Mohammad and upon all his family and companions.

During its tenth session held on the above date, the Board reviewed the question of the Secretary-General of the Vocational Syndicates Complex , and it reads as follows:

Out of solidarity with the people of Gaza in the aftermath of the latest Israeli aggression against them, the Vocational Syndicates have launched fundraising campaign in their favor. As a result, many projects have been executed in cooperation with the Jordan Hashemite Charity Organization(JHCO) such as: caravan houses, clothes for children, stationery, medical supplies, and the like. The latest of these projects was purchasing winter clothes for the children with a sum of (100,000)JDs. from the donations dedicated to the strip. In fact, these were sent in lorries after coordinating with the (JHCO); however, the Israeli authorities allowed a third into the strip and returned the rest. This is what we have been told by the (JHCO) who also told us that resending this shipment is impossible because the Israeli occupation could ban delivering any type of aid in the future. Moreover, it is also hard to keep these items at the warehouse of the (JHCO) for long; therefore, could you tell us the ruling of Sharia on redistributing these items amongst the poor and needy in the Hashemite Kingdom of Jordan?

After deliberating, the Board decided the following:

There is no harm that the (JHCO) distributes these items amongst the poor and needy in Jordan since donations and charities should be spent in the channel for which they have been raised in the first place. If that wasn`t possible, then they should be spent in a similar channel, for Allah, The Almighty, says: "Allah tasketh not a soul beyond its scope."{Al-Baqarah/286} and " for God suffereth not the reward to be lost of those who do good;"{At-Tawbah/120}. In addition, the Prophet(PBUH) said, "You will be rewarded for what you intended"{Musnad Ahmad}. And Allah knows best.

than one mosque as much as actually needed."{Moghni Al-Mohtajj}.

Sheikh Miarah, a Maliki scholar, stated: "The apparent view of the Maliki scholars is that they unanimously agree that it is unlawful to pray Jumu`ah in two mosques in a small town. Their disagreement pertains to the big town……their famous opinion is that it is unlawful. However, people, in my time, consider it lawful because it is difficult for the residents of a big town to pray in one mosque."{Ad-Dur Al-Thameen(363)}.

Al-Imam al-Mardawi(May Allah have mercy on him), a Hanbali scholar, stated:"It is unlawful to hold Friday or Jumu`a prayer in two mosques if there is no necessity for doing so, and this is the approved opinion of our Madhab(school of thought) as well as our fellow scholars. In a narration after Imam Ahmad Bin Hanbal: It is generally lawful, but this opinion is his(Ahmad`s). Al-Qadhi adopted the opinion of Imam Ahmad if there was a need to hold Friday prayer in more than one mosque. Need here means: the mosque is small, far or sedition is likely."{Al-Insaf}.

Moreover, the Hanafi scholars have two opinions in this regard. Their approved opinion is that it is lawful to hold Friday prayer in two mosques or more, even if there was no necessity, as is the opinion of Al-Imam Abo Hanifah and Mohammad Al-Hasan(May Allah have mercy on both of them).

Al-Imam Al-Sarkhasi(May Allah have mercy on him) stated: "Narrations have differed as regards holding the Friday prayer in two mosques in the same town. The more correct opinion of Abo Hanifah and Mohammad Bin Al-Hasan(May Allah have mercy on them both) is that it is lawful. However, there are two narrations after Abo Yousef: one says it is lawful and the other says it is not."{Al-Mabsoot(2/121)}.

Ibn Abdeen stated, "It is lawful to hold the Friday prayer in many mosques according to the Hanafi school of thought, and its approved opinion… so as to ward off harm(-sedition, the mosque is far or small) because obligating people to pray the Friday prayer in one mosque means forcing most of them to come from far places, and there is no Sharia-approved evidence that holding Friday prayer in more than one mosque is unlawful."{Ad-Dur al-Mokhtar ala Radd al-Mohtar}.

In conclusion, if it is possible for all the people of the same town to pray in one mosque safely, then this is more prudent because it goes in line with the spirit and the purposes of Sharia as far as uniting Muslims is concerned. However, if that isn`t possible because the mosque is small or far or the town is too expanded or it was hard for people to come to that mosque, then praying Jumu`ah or Friday prayer in more than one mosque is lawful so long as it is done according to the actual need. All in all, praying Jumu`ah in different mosques is valid and avails the praying person. And Allah knows best.

Resolution No.(227) by the Board of Iftaa`, Research and Islamic Studies: "Ruling on Praying Jumu`ah in more than one Mosque in the Same Town"

All perfect praise be to the Lord of the Worlds, and may His peace and blessings be upon our Prophet Mohammad and upon all his family and companions.

On the above date, the Board reviewed the question sent from the Ministry of Awqaf and Islamic Affairs and Holy Places, and it reads as follows:

What is the ruling on praying Jumu`ah in more than one mosque in the same town?

After deliberations, the Board decided the following:

Jumu`ah was called as such because it brings people together in one place. Until recently, Jumu`ah was held in the big Jaami` mosque(i.e. the main or central mosque of a town, city or village). When Muslims became numerous and mosques could no longer accommodate them, praying Jumu`ah in more than one mosque has become a necessity. However, holding it in more mosques than what is actually needed is a matter of disagreement amongst the Muslim scholars. For example, the majority of the Shafii, Maliki and Hanabali scholars have considered holding Jumu`ah in more than one mosque in the same town for no valid reason unlawful. Doing this is lawful if the Jaami mosque is too small to accommodate the number of the people who pray in it or the town has expanded to a level where it is difficult for all its residents to pray in one mosque. Pointing out the conditions for the validity of the Jumu`ah prayer, Al-Khateeb Ash-Shirbini(May Allah have mercy on him) said, " .....Third: It shouldn`t be preceded by another Jumu`ah nor coincide with one, unless the town was too expanded and it became difficult for its residents to pray in one mosque. In this case, it is lawful for them to pray Jumu`ah in more

Resolutions of the Iftaa' Board

Resolution No.(225) by the Board of Iftaa`, Research and Islamic Studies: "Ruling on the Zakat Fund`s Delaying the Payment of the Zakat Surplus till the Coming Year"

All perfect praise be to Allah, The Lord of the Worlds, and may His peace and blessings be upon our Prophet Mohammad and upon all his family and companions.

During its seventh session held on the above date, the Board reviewed the question received from the Zakat Fund`s Director-General, and reads as follows:

The Zakat Fund pays a total of (2,500,000) as monthly allowances to (3000) poor families from the Zakat money it receives. If these amounts are equal to what the Fund pays to the poor families, then there is no harm in that; but if they aren`t, then the surplus should be delayed to the following years so as for the Fund to cover those allowances. Does this contradict Sharia?

After deliberating, the Board decided the following:

In principle, Zakat must be paid immediately because it is an acknowledged right for the beggar and the deprived. This right is due by the end of each lunar year since it is forbidden to delay giving rights to whom they belong. Al-Khateeb Ash-Shirbini said, "Zakat must be paid immediately because its recipients are in need for it."{Moghni al-Mohtajj}.

If the availability of the Zakat money for the coming year is guaranteed, Insha`Allah, it is more prudent to divide the surplus amongst the recipients by adding it to their monthly allowances or to increase the number of recipients in order to help other poor and needy people to cover their expenses without delaying the payment of Zakat money.

However, if the Zakat Fund is certain that it can`t afford the allowances of the poor for the coming year, and decided that delaying the distribution of the surplus amongst them is in their best interest, then there is no harm in doing that, because scholars have permitted the administrator of the Zakat funds to delay paying them for a necessity, as stated by Sheikh al-Islam Zakaria al-Ansari: "It is permissible for the administrator of the Zakat funds, who is appointed by the ruler, to delay their distribution in order to receive more funds since he isn`t obliged to give each small sum that he receives" And Allah knows best.

selves, rehearsing unto them the Signs of God, sanctifying them, and instructing them in Scripture and Wisdom, while, before that, they had been in manifest error. "{Al-Imran/164}. The Prophet{PBUH} adopted the message of Islam and paid no attention to the ignorant, opportunist and skeptic. He countered mischief with patience and abomination with meekness. History hasn`t witnessed a man who has been perfected, disciplined and good mannered by Allah like our Prophet Mohammad{PBUH}. Thus, it isn`t surprising that he has led humanity from darkness to light and from injustice of religions to the justice of Islam. This has established principles of a generation that addresses the world: " How could you enslave people whose mothers gave birth to them free." Praise be to Allah for His favors and gifts.

This is the Prophet whose birth anniversary we are celebrating today. His manners and heritage are reflected through the acts of his followers.

However, we should realize that it is difficult to combine peace of mind with the fulfillment of aspirations. Challenges are only overcome by uniting under the banner of Islam as one person, and Almighty Allah won`t fail the best of people`s, evolved to mankind. Our Prophet{PBUH} said: " My Muslim Ummah(Nation) is like the rain: One can`t tell its beginning from its end "

In a bid to achieve our aspirations, overcome weaknesses and protect ourselves against tests and trials, it is mandatory that we adhere to the commands of our beloved Prophet: adherence to the Quran and the Prophetic tradition. Abu Hurrairah narrated that the Prophet{PBUH} said: " You shall never go astray if you adhere to the Book of Allah and the Sunnah{Prophetic tradition} of His Messenger"{ Malik}. And Allah knows best.

The Prophet`s Birth Anniversary

By the Grand Mufti of Jordan
Sheikh Abdulkarim Khasawneh

All perfect praise be to Allah,The Lord of the Worlds, and may His peace and blessings be upon our Prophet Mohammad and upon all his family and companions.

Before the birth of Prophet Mohammad{P-BUH}, the world was in a state of chaos and anarchy as the people were overwhelmed with false ideas, myths and illusions where it was impossible to tell right from wrong and people misused the heritage of the prophets. Abu Raja Al-Utaridi narrated : "We used to worship stones, and when we found a better stone than the first one, we would throw the first one and take the latter, but if we could not get a stone then we would collect some earth (i.e. soil) and then bring a sheep and milk that sheep over it, and perform the Tawaf around it. When the month of Rajab came, we used (to stop the military actions), calling this month the iron remover, for we used to remove and throw away the iron parts of every spear and arrow in the month of Rajab. "{Bukhari}.

When Almighty Allah decided for the truth to uncover and the tyranny to end, He permitted the birth of His Prophet{PBUH}. He made him illuminate this universe with rays brighter than those of the sun, and by doing so the darkness of the night has faded away. When he was born{PBUH}, he marked the birth of a new world. Almighty Allah says: " There hath come to you from Allah a (new) light and a perspicuous Book,- "{Al-Ma`idah/15}. His birth has given life to the universe, Monotheism emerged and Allah willed that His Message{Islam} be launched from a blessed spot of a remote place located in a barren, unreachable valley in the heart of desert. The great favor that Allah has conferred upon the Arabs is that he has sent the seal of His messengers from among them, and he specifically mentioned the believers although the Prophet was sent as a mercy to all creatures. Almighty Allah says: " God did confer a great favor on the believers when He sent among them an apostle from among them-

وسائل الاتصال مع دائرة الإفتاء العام ومكاتبها في المحافظات

الدائرة / المكتب	هاتف	فاكس
مركز الدائرة في عمان	٠٦/٥٦٦٠٤٥٩	٠٦/٥٦٩٨٣٥٨
إربد	٠٢ /٧٢٧٠٢٧٢	٠٢/٧٢٧٠٢٨٧
الرمثا	٠٢ /٧٣٨٠٢٧٩	
دير أبي سعيد	٠٢ /٦٥٢٠٢٨٥	
الزرقاء	٠٥ /٣٩٣٢٢٧١	٠٥/٣٩٦٠٨٠٣
المفرق	٠٢ /٦٢٣٤٨١١	٠٢/٦٢٣٦٥١٧
جرش	٠٢ /٦٣٤٠٤٢١	٠٢/٦٣٤١١١٨
عجلون	٠٢ /٦٤٢٢٣٦٠	٠٢/٦٤٢٢٥٣٦
البلقاء	٠٥ /٣٥٥٠١٨٧	٠٥/٣٥٥٠١٨٧
دير علا	٠٥ /٣٥٧٠٢١٩	
مأدبا	٠٥ /٣٢٤٠٧١٦	٠٥/٣٢٤٠٧١٣
الكرك	٠٣ /٢٣٨٦٦٢٥	٠٣/٢٣٨٧٤٥٥
الطفيلة	٠٣ /٢٢٤٢٣٠٤	٠٣/٢٢٤٢٣٠٤
معان	٠٣ /٢١٣٥٢٤٩	٠٣/٢١٣٥٢٤٩
العقبة	٠٣ /٢٠٥٠٧٩٨	٠٣/٢٠٥٠٧٩٦

* كما يمكنكم إرسال أسئلتكم عبر الرسائل القصيرة للهواتف النقالة من خلال الحكومة الإلكترونية، اكتب ١٢٢ ، ثم فراغ، ثم نص السؤال، وأرسله إلى الرقم ٩٤٤٤٤.

ALIFTAA'

A Periodical Issued by the General Iftaa` Department in the Hashemite Kingdom of Jordan

The Prophet`s Birth Anniversary

Ruling on Celebrating the Prophet`s Birthday

Selling the Traffic Accident Sketch is Prohibited

Ruling on Quoting from the Noble Quran

Rabia 1,1438 AH, Dec,2016

Edition:(29)